

## حديث: (العبادة في المهرج كهجرة إلى إلّا)

### «روايةً ودرایةً»

خالد بن عبدالله العيد\*

جامعة الملك سعود

(قدم للنشر في 30/02/1436هـ؛ وقبل للنشر في 04/02/1436هـ)

**المستخلاص:** يعني هذا البحث بدراسة هذا الحديث روايةً ودرایةً، وبيان ما اشتمل عليه من فوائد، ومسائل علمية، كما تناول المنهج الإسلامي في كيفية التعامل مع الفتنة، ويهدف إلى بيان درجة الحديث من حيث الصحة أو الضعف، وبيان وجه الشبه بين العبادة في الفتنة والهجرة إليه ﷺ، والتأكيد على بيان المنهج في التعامل مع الفتنة. وقد سلكت في هذا البحث المنهج التحليلي الاستباطي، وخلصت إلى عدة فوائد، من أهمها: حرص النبي ﷺ على أمته؛ فقد أرشدها، وبلغها ما يكون به سبب نجاتها وفلاحها في الدنيا والآخرة، وأن القرآن الكريم، والسنّة النبوية قد اشتتملا على المنهج الذي ينبغي التزامه في زمن الفتنة ووقوع المهرج، وأهمية التبعد الله والمبادرة بالأعمال الصالحة في زمن الفتنة وكثرة المهرج، وأن المهرج يطلق على القتل حقيقة لا مجازاً، وأهمية التحري والتثبت في نشر الأخبار، وخاصة في وسائل التواصل الاجتماعي. ومن أهم التوصيات: إقامة المؤتمرات، والندوات التي تتناول أسباب الفتنة، وكيفية التعامل معها، وتبني مشاريع بحثية - على مستوى الجامعات والمراكز والكراسي الباحثية - تتناول بيان المنهج الإسلامي في التعامل مع الفتنة، وفي زمن المهرج، والاستفادة من وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي في تعزيز القيم الخضرافية التي تبين وحدة الصف، وجمع الكلمة، والابتعاد عن أسباب الفتنة والاختلاف.

**الكلمات المفتاحية:** العبادة، المهرج، الفتنة، الهجرة، المنهج الإسلامي.

## "Worship at Times of Killings and Confusion Equals Migration to Me": Analysis of Hadith Narrative and Text

**Khaled Abdullah Al-Eid\***

*King Saud University*

(Received 22/12/2014; accepted for publication 22/01/2015.)

**Abstract:** This research is concerned with the study of Prophet Mohammad's Hadith "Worship at times of killings and confusion equals migration to me" from the perspective of narrative and text criteria. It attempts to elaborate the Hadith's benefits and related academic issues. It also shows the Islamic approach to dealing with afflictions / confusing trials. It aims to rank the Hadith in terms of authenticity and weakness, to show the similarity between worship at trial times and migration to the Prophet, and to highlight the Islamic approach to trials. The research applies an analytical deductive methodology. It has arrived at the following conclusions: Prophet Mohammad cared for his nation, guided it, conveyed to it what guarantees success in this world and the hereafter; the Qur'an and the Sunnah contain the approach that must be followed at times of trials and killing; at such times, acts of worship and righteous deeds are important; and it is important to test information, especially that circulating in the social media. The research makes recommendations, amongst which are the following: organize conferences and forums on causes and solutions for affliction trials; conducting related research projects by universities and research centers to elaborate the Islamic approach at trial times; and make use of the mainstream and social media to reinforce the values of social cohesion, preventing confusion and dissension.

**Keywords:** worship, trials, affliction, migration, Islamic approach.

(\* ) Associate Professor, Department of Islamic Studies,

College of Education, King Saud University

Riyadh, KSA, p.o box:2458, Postal Code: 11451

e-mail: khaleid@ksu.edu.sa

(\*) أستاذ مشارك، قسم الدراسات الإسلامية،

كلية التربية، جامعة الملك سعود

الرياض، المملكة العربية السعودية، ص.ب (2458) الرمز (11451)

خالد بن عبد الله العيد: حديث: (العبادة في المحرج كهجرة إلى) ...

الإسلامية، من كثرة المحرج، والاختلاف، والتوافع بين المسلمين أنفسهم، تحمل المسلم على النظر في المنهج القرآني، والسنّة النبوية في التعامل مع هذه الفتنة المتتابعة، فكان ما وقفت عليه حديث مقل بن يسار رض مرفوعاً (العبادة في المحرج كهجرة إلى) فمع كلماته فإن معناه عظيم، فهو من مشكاة النبوة، وكلام من أوصي رسول الله جوامع الكلم، فأردت أن أتناول هذا الحديث بالبحث روایة ودرایة؛ للوقوف على ما تضمنه من منهج قويم، ودلالة عظيمة لكيفية التعامل مع الفتنة و زمن المحرج، ولن يكون منهجاً عملياً يظهر أثره في الواقع وفي حياة المسلم.

وقد أسميتها «حديث (العبادة في المحرج كهجرة إلى) روایة ودرایة».

#### موضوع البحث:

حديث (العبادة في المحرج كهجرة إلى) تخریجه ودراسة أسانيده، وما اشتمل عليه من فوائد ومسائل.  
حدود البحث:

حديث (العبادة في المحرج كهجرة إلى) وما يتناوله من التخریج، وبيان حکمه، وبيان مفرداته، وأهم مسائله، والمنهج الإسلامي - بشكل مختصر - في التعامل مع الفتنة والمحرج.

#### أهداف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق ما يلي:

#### المقدمة

إن الحمد لله نحمه، ونسأله، ونستغفره، وننحوذ بالله من شرور أنفسنا وسیئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلوات الله عليه وآله وسلامه: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا آتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِلَهُ وَلَا تُؤْتُنَ إِلَّا وَأَنْتُمُ مُسْلِمُونَ﴾ (آل عمران: 102)، ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ آتَقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مَنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَتَّ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَآتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْجَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (النساء: 1)، ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا آتَقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿يُصْلِحَ لَكُمْ أَعْمَلَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (الأحزاب: 70-71)، أما بعد:

فإن الله تعالى أنزل كتابه تبياناً لكل شيء، وهداية ومنهجاً قوياً، وأرسل رسوله محمدًا صلوات الله عليه وآله وسلامه مبشرًا ونذيرًا، وهادياً إلى صراط مستقيم، فيبين لأمهاته ما يكون سبباً في نجاتها، والابتعاد عن سبب فرقتها، وحذرها من الاختلاف، ومن الفتنة ما ظهر منها وما بطن، بل أمرها بالتعوذ من ذلك.

وقد ظهر في وقتنا هذا من الفتنة، وكثرة المحرج، مما يحزن له القلب، وتدمي منه العين، وما نشاهده مما يحصل في بلاد الشام، والعراق، ولبيبيا، وغيرها من البلاد

دراسة الفتنة في ضوء نصوص الوحي والمعطيات  
التاريخية لسلف الأمة.

والكتاب تناول الفتنة بشكل عام من خلال  
ثلاثة أبواب، وهي: أصول الفتنة وجنودها، وفقها،  
وأحكامها.

والكتاب طبع سنة 1420هـ، وهو من نشر  
مكتبة دار المنهاج في الرياض.

• موقف المسلم من الفتنة في ضوء الكتاب  
والسنة، للباحث: حسين بن محسن الحازمي، وأصل  
الكتاب رسالة ماجستير.

وتناول الباحث موضوع الفتنة من خلال ما يلي:  
تعريف الفتنة، والفتنة في ضوء الكتاب والسنة، وما يجب  
على المسلم تجاه الفتنة.

وغيرها من المؤلفات في موضوع الفتنة وما يتعلق  
بها من مباحث، وهي عامة في هذا الباب.  
مصطلحات البحث:

الرواية: علم بقواعد يعرف به حال السنده والمتن  
من حيث القبول والرد.

الدرائية: علم يشمل ما نقل عن رسول الله ﷺ  
من قول أو فعل أو تقرير، وبيان ذلك وضبط لفظه  
وتحريره<sup>(١)</sup>.

(١) هذا هو التعريف الذي يتواافق مع فعل المتقدمين كالراميزي  
في كتابه (المحدث الفاصل) والخطيب البغدادي كتابه =

1 - بيان من أخرج هذا الحديث، وبيان درجة  
من حيث التصحيف والتضليل.

2 - بيان المراد بالعبادة، والهرج، والهجرة.

3 - بيان وجه الشبه بين العبادة في الهرج،  
والهجرة إليه ﷺ.

4 - بيان سبب تفضيل العبادة في زمن الهرج.

5 - بيان المنهج الإسلامي في التعامل مع الفتنة  
والهرج.

الدراسات السابقة:

لم أقف على من تناول هذا الحديث بالبحث  
والدراسات ببحث مستقل، نعم هناك من تناول موضوع  
الفتنة وخطرها وكيفية التعامل معها، ومن ذلك:

• (أحاديث وأحاديث فتنة الهرج)، للدكتور:  
عبدالعزيز صغير دخان. وأصل الكتاب رسالة دكتوراه  
تناول فيها دراسة لفتنة القتال (الهرج) في تاريخ المسلمين  
من خلال الأحاديث النبوية، وبيان أسبابها وأثارها،  
وضوابط موقف المسلم منها.

وهو عام في أحاديث الهرج والفتنة، وتوسيع في  
ذلك من خلال السرد التاريخي والوقائع.

والكتاب طبع سنة 1424هـ، وهو من نشر دار  
الصحابية في الشارقة.

• (فقه الفتنة) للدكتور: عبدالواحد إدريس  
الإدريسي. وأصل الكتاب رسالة دكتوراه تناول فيها

خالد بن عبدالله العيد: حديث: (العبادة في المخرج كهجرة إلى...) ...

المخرج: وهو القتل والاختلاط.

ال العبادة: كل ما يتقرب به إلى الله من قول أو فعل<sup>(2)</sup>.

### منهج وإجراءات البحث:

المنهج التحليلي، وذلك من خلال بيان مفردات النص في اللغة والشرع، ثم النظر فيما يستتبع منها من فوائد ومسائل تحقق أهداف البحث.

أما من حيث الإجراءات العملية فكما يلي:

1 - ذكر النصوص القرآنية التي يستدل بها وعزوها إلى موضعها بذكر رقم الآية، واسم السورة.

2 - تحرير الحديث والتوسع في بيان طرقه، ودراسة أسانيده، والحكم على ذلك، حسب المتبعة طريقة التحرير، ودراسة الأسانييد.

3 - قدمت الصحيحين في التحرير لكتابهما، ورتبت البقية حسب تاريخ الوفاة.

4 - ذكر الأحاديث النبوية التي يستدل بها على دلالة من دلالات النص، وتخرجهما من مصادرها الأصلية حسب المتبوع في طريقة التحرير العلمي بشكل

= (الكافية في علم الرواية) وهو فعل المعاصرين في كثير من أبحاثهم، ونقل السيوطي عن ابن الأكفاني أنه جعل الرواية بمعنى الدرائية، والدرائية بمعنى الرواية، كما في تدريب الرواوي (37/1)، وينظر: توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنوار، للصنعاني (1/6)، والله أعلم.

(2) وسيأتي - إن شاء الله - بيان ذلك لغويًا في البحث الثاني.

### المراجع.

5 - إذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحد هما فيكون الاقتصار عليهم في التخريج دون غيرهما.

6 - إذا كان الحديث في غير الصحيحين فاذكر من خرج الحديث، وأقتصر في الغالب على المسند أو السنن، مع بيان الحكم على الحديث إجمالاً، وتدعم هذا الحكم بقول الأئمة المعتبرين من المتقدمين في ذلك، إن وجد.

7 - عزو الأقوال إلى قائلها، والمعلومات المنسولة نصاً، أو بتصرف إلى مراجعتها في الحاشية، فإن كان المنقول نصاً وضعيته بين علامتي التنصيص هكذا «...»، وإن كان النقل بتصرف مني لم أضعه بين علامتي التنصيص.

8 - أكتفي في الحاشية بـ:(عنوان الكتاب، واسم المؤلف (المشهور به)، والجزء/ الصفحة) حسب المنهج العلمي المعمول به في توثيق الدراسات الشرعية، وإذا تكرر الكتاب فإني أكتفي بذكره دون اسم المؤلف.

9 - قسمت البحث إلى مباحثين رئيين، واشتمل كل مبحث على عدة مطالب.

10 - ختمت البحث بخاتمة اشتملت على أهم النتائج والتوصيات.

11 - وضعت فهارس اشتملت على ثبت المراجع.

## المبحث الأول

حديث (العبادة في المهرج) رواية

المطلب الأول: تخریجه:

قال ﷺ: (العبادة في المهرج كهجرة إلى).

روى هذا الحديث عنه ﷺ معاذ بن يسار،  
والنعمان بن مقرن، وأبو هريرة .

وتحريج هذه الروايات كما يلي:

أولاً: رواية معاذ بن يسار ، مدارها على  
معاوية بن قرة، وروي عنه من عدة طرق:

١ - طريق معلى بن زياد القردوسي:

آخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الفتنة  
وأشراط الساعة، باب فضل العبادة في المهرج.  
/ 4 رقم 2268). ومن طريقه البغوي في شرح  
السنة (15 / 23 رقم 4230).

وآخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (2 / 245)  
رقم 974 عنه به.

وعبد بن حميد في مسنده (1 / 326 رقم 402).  
والترمذمي في سننه، كتاب الفتنة، باب ما جاء في  
المهرج والعبادة فيه (4 / 489 رقم 2201).

والطحاوي في شرح مشكل الآثار (15 / 150)  
رقم 5988).

والطبراني في معجمه (20 / 212 رقم 488).  
والآجري في الشريعة (1 / 396 رقم 82 و 83).

## خطة البحث:

جعلت الكتابة في هذا البحث في: مقدمة،

ومبحثين، وخاتمة:

• المقدمة: اشتملت على: أهمية الموضوع، وسبب  
الاختيار، وحدوده، وأهدافه، والدراسات السابقة،  
ومصطلحات البحث، ومنهجه وإجراءاته، وخطة  
البحث.

• المبحث الأول: حديث «العبادة في المهرج» رواية .  
واشتمل على ما يلي:

◦ المطلب الأول: تخریجه.

◦ المطلب الثاني: دراسة أسانيده.

◦ المطلب الثالث: الحكم عليه، وبيان درجته.

• المبحث الثاني: حديث «العبادة في المهرج» درایة .  
واشتمل على ما يلي:

◦ المطلب الأول: بيان المعاني اللغوية للحديث.

◦ المطلب الثاني: فوائد الحديث ومسائله.

◦ المطلب الثالث: المنهج الإسلامي في التعامل مع  
الفتن والمهرج.

• الخاتمة: واشتملت على: أهم النتائج والتوصيات.

• الفهارس: واشتملت على: ثبت المراجع.

هذا، وأسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً  
لوجه الكريم، وأن ينفع به المسلمين.

\* \* \*

خالد بن عبدالله العيد: حديث: (العبادة في المخرج كهجرة إلَيْ)...

- والداني في السنن الواردة في الفتنة (2/ 440 رقم 165) من طريق عمرو بن عبدالغفار. كلامها عن الأعمش به بلفظه إلا أن الطبراني رواه بلفظ التكير (عبادة في المخرج). وأخرجه الطبراني في معجمه الصغير (2/ 144 رقم 933).
- وأبو طاهر المخلص في جزء المخلصيات (2/ 176 رقم 1309).
- كلامها من طريق الفرات بن سليمان عنه به، لكنه بلفظ (العمل في المخرج).
- 3 - طريق محمد بن جحادة: آخرجه أبو محمد الخلدي في فوائده (ص 219 رقم 482).
- والطبراني في معجمه الأوسط (1/ 97 رقم 296).
- والداني في السنن الواردة في الفتنة (2/ 441 رقم 166 و 167).
- جميعهم من طريق يحيى بن عقبة بن أبي العizar به، بلفظه عند الخلدي، ورواية الطبراني والداني بلفظ (العمل في المخرج). وعند الداني (كهجرة معى).
- 4 - طريق منصور بن زاذان: آخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (7/ 469 رقم 37299) ومن طريقه الطبراني في معجمه الكبير.
- وابن قانع في معجمه (3/ 78-79).
- جميعهم من طرق عن حماد بن زيد.
- وآخرجه ابن ماجه في سنته، كتاب الفتنة، باب الوقوف عن الشبهات (2/ 1319 رقم 3985).
- والطبراني في معجمه (20/ 213 رقم 491).
- كلامها من طريق جعفر بن سليمان.
- وآخرجه الروياني في مسنده (2/ 328 رقم 1296).
- والطبراني في معجمه الكبير (20/ 212 رقم 490).
- كلامها من طريق هشام بن حسان.
- ثلاثتهم (حماد، وجعفر، وهشام) عنه به بلفظه، وفي بعض الطرق عن حماد بن زيد (كما عند الآجري) وعن هشام بن حسان (كما عند الروياني) بلفظ (كهجرة) بدلاً من (كهجرة).
- وآخرجه الإمام أحمد في مسنده (33/ 415 رقم 20298) عن أبي كامل عن حماد بن زيد.
- والطبراني في معجمه الكبير (20/ 212 رقم 489) من طريق عدي بالفضل.
- كلامها عنه به بلفظ (العمل في المخرج).
- 2 - طريق سليمان بن مهران الأعمش: آخرجه الطبراني في معجمه الكبير (20/ 213 رقم 494) من طريق سعد بن الصلت.

(20 رقم 213 / 492).

والإمام أَحْمَد فِي مَسْنَدِه (33) / 424 رقم 20311 (وَمِنْ طَرِيقِه أَبُو نَعِيمُ الْأَصْبَهَانِي فِي حَلِيَّةِ الْأُولَاءِ (3) / 62).

وَابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِه (13) / 289 رقم 5957 (وَالطَّبَرَانِي فِي مَعْجَمِه الْكَبِيرِ (20) / 213 رقم 493).

وَالْدَّانِي فِي السَّنَنِ الْوَارِدَةِ فِي الْفَتْنَةِ (2) / 493 رقم 164 (جَمِيعُهُمْ مِنْ طَرِيقِ مُسْتَلِمَ بْنِ سَعِيدِ الثَّقْفِيِّ عَنْهُ بِهِ بِلِفْظِ (الْعِبَادَةِ فِي الْفَتْنَةِ) إِلَّا ابْنَ حَبَّانَ فِي مَعْنَدِه (الْعِبَادَةِ فِي الْمَرْجِ)).

##### 5 - طريق أَبَانَ بْنَ تَغْلِبِ:

ذَكْرُهُ ابْنَ طَاهِرِ الْمَقْدِسِيِّ فِي كِتَابِهِ أَطْرَافِ الْغَرَائِبِ وَالْأَفْرَادِ (2) / 140 رقم 4395 (مِنْ طَرِيقِ سَابِقِ الْبَرْبَريِّ وَفَضِيلِ بْنِ عَيَاضٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبِ عَنِ الْمَعَاوِيَةِ عَنْهُ بِنْحُوهُ).

##### ثَانِيًّا: حَدِيثُ النَّعْمَانَ بْنِ مَقْرَنِ (ص):

أَخْرَجَهُ نَعِيمُ بْنُ حَمَادَ فِي الْفَتْنَةِ (1) / 77 رقم 167 (مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عِيَاشٍ، عَنْ أَبَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَيَّاسَ مَعَاوِيَةَ بْنَ قَرْةَ يَذَكُّرُ عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ مَقْرَنِ (ص) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): (الْعِبَادَةُ فِي الْمَرْجِ)).

والفتنة كالهجرة إلى).

ثالثاً: حديث أبي هريرة (ص):

آخر جهه ابن عدي في الكامل 6/160 في ترجمة محمد بن عبد الملك الأنباري، وقال - في هذا الحديث، وعن غيره ذكره بعده - : «وَهَذَا نَحْدَانُ الْحَدِيثَيْنَ عَنِ الزَّهْرِيِّ غَيْرِ مَحْفُوظِيْنَ».

وذكره ابن طاهر المقدسي في ذخيرة الحفاظ (3) / 380 رقم 3583 وقال: رواه محمد بن عبد الملك الأنباري عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة (ص).

المطلب الثاني: دراسة أسانيده:

##### أولاً: حديث معقل بن يسار (ص):

تقديم أن مداره على معاوية بن قرة، وقد روی عنه من عدة طرق، وهنا دراسة إسناد كل طريق:

##### 1 - طريق معلى بن زياد:

• حماد بن زيد بن درهم الأزدي، مات سنة تسع وسبعين ومائة، روی له الجماعة.

ثقة ثبت<sup>(3)</sup>.

• جعفر بن سليمان الضبعي، أبو سليمان البصري، مات سنة ثمان وسبعين ومائة.

وثقه ابن معين، وابن المديني، وابن حبان، والعجلي، والجوزجاني.

(3) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (7/239)، وتقرير التهذيب ترجمة رقم (1498).

خالد بن عبد الله العيد: حديث: (العبادة في المخرج كهجرة إلَيْ)...

ابن عمار في ضعفه، ومن يحيى بن سعيد في تركه؛ لعلَّه  
المذهب..... وما رأيت من طعن في حديثه إلَّا محمد بن

عبد الله بن عمار.

وقال ابن حجر: «قال البزار: لم نسمع أحداً يطعن  
عليه في الحديث، ولا في خطأ فيه، إنما ذكرت عنه  
شيعيته، وأما حديثه فمستقيم»<sup>(4)</sup>.

• هشام بن حسان الأزدي القردوسية، أبو عبد الله  
البصري، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين ومائة.

ثقة<sup>(5)</sup>.

• معلى بن زياد القردوسية، أبو الحسن البصري،  
من السابعة.

وثقه أبو حاتم، وإسحاق بن منصور، وقال  
البزار: ثقة مأمون بصرى.  
وذكره ابن حبان في الثقات.

واختلف فيه قول ابن معين، فوثقته في روایة،  
وقال في أخرى: ليس بشيء، ولا يكتب حديثه.

وعلق ابن عدي على هذا القول بقوله: «ولا

(4) انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (7/288)، وتاريخ ابن معين  
برواية الدورى (2/86)، والتاريخ الكبير، للبخارى  
(2/192)، وتهذيب الكمال (5/43)، والكافش، للذهبي

ص (294) رقم (792)، وميزان الاعتدال (1/408)،  
وتهذيب التهذيب (1/306)، وتقريب التهذيب رقم (942).

(5) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (30/181)، وتقريب التهذيب  
ترجمة رقم (7289).

وقال ابن سعد: «ثقة، وفيه ضعف، وكان  
يتشيع».

وقال الإمام أحمد: «لا بأس به»، قيل له: إن  
سليمان بن حرب يقول: لا يكتب حدثه؟ فقال: حماد بن  
زيد لم يكن ينهى عنه، كان ينهى عن عبد الوارث، ولا  
ينهى عن جعفر، إنما كان يتشيع.

وقال أحمد بن سنان القطان: رأيت عبد الرحمن  
ابن مهدي لا ينبطح لحديث جعفر بن سليمان. قال أحمد  
بن سنان: وأنا أستقل حديثه.

وقال البخاري: «يقال كان أمياً» وفي الضعفاء له:  
«يخالف في بعض حديثه».

وقال ابن عمار: «ضعيف».

وقد أخذ عليه أنه كان يتشيع.

قال ابن عدي: «جعفر شيعي، أرجو أنه لا بأس  
به، قد روى في فضائل الشيفيين أيضاً، وأحاديثه ليست  
بالمنكرة، وهو عندي من يجب أن يقبل حديثه».

وقال الذهبي: «ثقة فيه شيء مع كثرة علومه،  
قيل: كان أمياً، وهو من زهاد الشيعة».

وقال ابن حجر في التقريب: «صدق زاهد، لكنه  
يتشيع».

قلت: والأقرب - والله أعلم - توثيقه وقبول  
حدثه، وإنما تكلم فيه، وأخذ عليه ما كان فيه من  
التشيع؛ ولذا قال ابن شاهين: وهذا الخلاف في جعفر من

- الفرات بن سليمان الجزري الرقي، مات سنة خمسين ومائة. وثقة الإمام أحمد، وابن معين، وابن شاهين، وقال ابن عدي: ولم أرهم صرحاً بضعفه، وأرجو أنه لا يأس به.
- وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «وليس هذا بفرات بن السائب الجزري ذاك واه ضعيف»<sup>(9)</sup>.
- الأعمش: سليمان بن مهران الأستدي الكاهلي، أبو محمد الكوفي، مات سنة سبع وأربعين ومائة. ثقة حافظ<sup>(10)</sup>.
- 3 - طريق محمد بن جحادة:
- يحيى بن عقبة بن أبي العيزار، أبو القاسم الكوفي. ضعيف جداً، بل اتهم بالكذب وافتعال الحديث<sup>(11)</sup>.

(9) انظر ترجمته في: تاريخ ابن معين - رواية الدوري (4/411)، وموسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلمه (3/147)، وتاريخ أسماء الثقات ص (187)، ولسان الميزان (4/431)، وتعجیل المنفعة (2/110).

(10) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (12/76)، وتقریب التهذیب ترجمه رقم (2615).

(11) انظر ترجمته في: أجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي (2/433)، والتاريخ الكبير (8/297)، والجرح والتعديل (9/179)، وميزان الاعتدال (4/397)، والضعفاء والمترددين، لابن الجوزي (3/200)، ولسان الميزان =

أدرى من أين قال ابن معين: لا يكتب حدثه؟ وهو عندي لا يأس به». ويرى الذهبي أن الرواية المعterة عن ابن معين هي رواية التوثيق حيث قال - بعد ذكره لرواية التوثيق -: «فهذه الرواية عن يحيى هي المعterة». وقال ابن حجر: «صدوق قليل الحديث زاهد». قلت: لعل الأقرب أنه ثقة؛ لتوثيق من تقدم، ولترجيح أن الرواية المعterة عن ابن معين هي التوثيق، والله أعلم<sup>(6)</sup>.

## 2 - طريق الأعمش:

- سعد بن الصلت بن برد بن أسلم مولى جرير ابن عبد الله البجلي، مات سنة ست وتسعين ومائة. ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: هو صالح الحديث، وما علمت لأحد فيه جرحًا<sup>(7)</sup>.
- عمرو بن عبد الغفار الفقيمي الكوفي، ابن أخي الحسن بن عمرو، حدث عن عممه الحسن، وعن الأعمش.

لم أقف على كلام لأهل العلم فيه<sup>(8)</sup>.

(6) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (8/330)، والكاملي في الضعفاء (6/369)، والثقافات، لابن حبان (7/492)، وتهذيب الكمال (28/288)، وميزان الاعتدال (4/148)، وتهذيب التهذيب (4/122)، وتقریب التهذیب رقم (6804).

(7) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (4/86)، والثقافات، لابن حبان (6/378)، وسیر أعلام النبلاء (9/318).

(8) انظر: المتفق والمفترق، للخطيب البغدادي (3/1703).

خالد بن عبدالله العيد: حديث: (العبادة في المخرج كهجرة إلَيْ)...

- محمد بن جحادة الأودي، الإيامي الكوفي، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة.<sup>(١٢)</sup>
- أبان بن تغلب الربعي، أبو سعيد الكوفي القاري، مات سنة أربعين – وقيل: إحدى وأربعين – ومائة.<sup>(١٣)</sup>
- ثقة، انتقد عليه تشيعه، قال ابن عدي: «ولأبان أحاديث ونسخ، وأحاديثه عامتها مستقيمة إذا روى عنه ثقة، وهو من أهل الصدق في الروايات، وإن كان مذهبـه مذهب الشيعة، وهو معروف في الكوفة، وقد روى نحوـاً أو قريباً من مائة حديث، وقول السعدي: مذمومـ المذهب مجاهر، ي يريد به أنه كان يغلوـ في التشيع لم يرد به ضعفاً في الرواية، وهو في الرواية صالح لا بأس بهـ.
- وقال الذهبي: «شيعـي جلدـ، لكنـه صدوقـ، فـلـنا صدقـهـ، وـعلـيهـ بدـعـتهـ».
- ولهـذا قالـ ابنـ حـجـرـ: «ـثـقةـ تـكـلـمـ فـيـ لـتـشـيعـ»<sup>(١٤)</sup>.
- معاوية بن قرة بن إيسـاسـ بنـ هـلالـ المـزنـيـ، أبوـ إـيـاسـ الـبـصـرـيـ، مـاتـ سـنـةـ ثـلـاثـ عـشـرـةـ وـمـائـةـ.

ثقة<sup>(١٥)</sup>:

### ثانياً: حديث النعمان بن مقرن رض:

وقد تقدم أنه روـيـ من طـرـيقـ واحدـ كـماـ فيـ الفتـنـ،

(15) انظر ترجمته في: الكاملـ، لـابـنـ عـديـ (1/389)، وـتـهـذـيبـ الـكـمالـ (2/6)، وـمـيزـانـ الـاعـدـالـ (1/5)، وـتـقـرـيـبـ التـهـذـيبـ تـرـجـةـ رقمـ (136).

(16) انظر ترجمته في: تـهـذـيبـ الـكـمالـ (210/28)، وـتـقـرـيـبـ التـهـذـيبـ تـرـجـةـ رقمـ (6769).

- طـرـيقـ منـصـورـ بنـ زـاذـانـ:
- مستـلمـ بنـ سـعـيدـ الثـقـفـيـ الـواسـطـيـ، خـالـهـ منـصـورـ بنـ زـاذـانـ، مـنـ التـاسـعـةـ.
- قالـ فـيـ الإـلـامـ أـحـمدـ: «ـشـيخـ ثـقةـ قـلـيلـ الـحـدـيـثـ».
- وقـالـ يـحيـيـ بنـ معـينـ: «ـصـوـيـلـحـ».
- وقـالـ النـسـائـيـ: ليسـ بـهـ بـأـسـ.
- وـذـكـرـهـ اـبـنـ جـبـانـ فـيـ الثـقـاتـ وـقـالـ: «ـرـبـاـ خـالـفـ».
- وـقـالـ الـذـهـبـيـ: «ـصـدـوقـ».
- وـكـذـاـ قـالـ اـبـنـ حـجـرـ فـيـ التـقـرـيـبـ، وـزـادـ: «ـعـابـدـ، رـبـاـ وـهـمـ»<sup>(١٦)</sup>.
- منـصـورـ بنـ زـاذـانـ الـواسـطـيـ، أـبـوـ المـغـيرـةـ الـثـقـفـيـ، مـاتـ سـنـةـ تـسـعـ وـعـشـرـينـ وـمـائـةـ.
- ثقةـ ثـبـتـ عـابـدـ<sup>(١٧)</sup>.

.(270/6)=

(12) انظر ترجمته في: تـهـذـيبـ الـكـمالـ (24/575)، وـتـقـرـيـبـ التـهـذـيبـ تـرـجـةـ رقمـ (5781).

(13) انظر ترجمته في: تـارـيـخـ الدـورـيـ (2/559)، وـتـارـيـخـ اـبـنـ معـينـ (روـاـيـةـ اـبـنـ حـمـرـزـ) تـرـجـةـ رقمـ (333)، وـالـجـرـحـ وـالـتـعـدـيلـ (4/438)، وـثـقـاتـ اـبـنـ جـبـانـ (9/169)، وـتـهـذـيبـ الـكـمالـ (27/429)، وـالـكـاـشـفـ، لـلـذـهـبـيـ (2/255)، وـتـقـرـيـبـ التـهـذـيبـ تـرـجـةـ رقمـ (6590).

(14) انظر ترجمته في: تـهـذـيبـ الـكـمالـ (28/523)، وـتـقـرـيـبـ التـهـذـيبـ تـرـجـةـ رقمـ (6898).

**المطلب الثالث: الحكم عليه وبيان درجته:**

الحديث كما تقدم مخرج في صحيح مسلم من روایة معقل بن يسار رض، فالحديث إذاً صحيح من هذا الطريق، ومداره على معاوية بن قرة، وهو ومن روی عنه ثقة، وأن اللفظة الصحيحة للحديث هي ما جاء بلفظ (الخرج) كما في صحيح مسلم وغيره.

وأما لفظة (الفتنة) والتي هي من طريق مستلزم ابن سعيد الثقفي فقد تكلم في حفظه، وأنه ربما وهم، فلم يحفظ اللفظة، ورواه بالمعنى العام.

وأما روایة يحيى بن عقبة بن العizar عن محمد بن جحادة فلا تضر الحديث حيث المعتمد على الأسانيد الصحيحة، وقد وافقهم في إسناد الحديث ومعناه.

وأما روایة النعيم بن مقرن رض، فلا تصح، والعلة في ذلك ما يلي:

1 - أن الروایة الصحيحة عن أبان بن تغلب هي التي وافق فيها الثقات عن معاوية بن قرة، وهي التي جعلت الحديث من مسند معقل بن يسار رض.

2 - أنها من روایة نعيم بن حماد - وهو متكلم فيه لكتلة خطئه -.

وعليه فلا تصح هذه الروایة عن النعيم بن مقرن رض.

واما روایة أبي هريرة رض فلا تصح فهي من طريق راو وصف بأنه كذاب. وعليه تكون هذه الروایة

لنعيم بن حماد، ورواته كما يلي:

• أبو بكر بن عياش هو: ابن سالم الأنصاري الكوفي الحناط المقرئ، قيل: اسمه محمد، وقيل: عبدالله، ورجح أن كنيته اسمه. مات سنة أربع وتسعين ومائة. ثقة عابد، ساء حفظه بعد كبر سنّه، وكتابه صحيح.<sup>(17)</sup>

• أبان: هو ابن تغلب، وتقديمت ترجمته قريباً.

**ثالثاً: حديث أبي هريرة رض:**

تقديم أن هذه الروایة ذكرها ابن طاهر المقدسي في ذخيرة الحفاظ من طريق محمد بن عبد الملك الأنصاري، ثم قال: محمد متزوك الحديث.

قلت: ومحمد بن عبد الملك الأنصاري، قال الذهبي: «يقال: إنه من ولد أبي أيوب الانصاري». قال يحيى بن معين: «كذاب».

وقال البخاري: «منكر الحديث».

وروى عنه يحيى الوحاطي - فقال: «إني قد رأيت هذا، وكان أعمى يضع الحديث، ويكتب».

وذكره الدارقطني في كتاب الضعفاء والمتروكين<sup>(18)</sup>.

(17) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (129/33)، وتقرير التهذيب ترجمة رقم (7985).

(18) انظر ترجمته في: تاريخ يحيى بن معين (392/4)، والتاريخ الصغير، للبخاري (196/2)، والضعفاء والمتروكين، للدارقطني ترجمة رقم (457)، وميزان الاعتدال (631/3).

خالد بن عبد الله العيد: حديث: (العبادة في المهرج كهجرة إلَيْ)...

المستسلم المنقاد لأمره.

موضوعة، وعلتها محمد بن عبد الملك الأنصاري.

الخلاصة:

وقال ابن سيده: «أصل العبادة في اللغة التذليل من قولهم: طريق معبد، أي: مُذَلٌ.... وكل طاعة لله على جهة الخضوع والتذلل فهي عبادة، والعبادة نوع من الخضوع، لا يستحقه إلا المنعم بأعلى أجناس النعم». العبادة: التذلل، قاله الجمهور، أو التجريد، قاله ابن السكينة، وتعديه بالتشديد مغاير لتعديه بالخفيف، نحو: عبَدَتُ الرجل ذلَّته، وعَبَدَتُ الله ذلَّتْ له.

وقال الراغب: فالعبودية: إظهار التذلل، والعبادة أبلغ منها؛ لأنَّها غاية التذلل.

وقال الفراء: ومعنى العبادة في اللغة الطاعة مع الخُضُوع.

وقال الفيروزآبادي: العبوديَّة والعبودة والعبادة: الطاعة.

إذاً فمرد العبادة إلى التذلل والخضوع والطاعة فكل تذلل وخضوع بقول أو فعل - امثالاً لأمر أو اجتناباً لنهي - الله تعالى وحده، عبادة، هذا من حيث المعنى اللغوي.

وأما من حيث الاصطلاح الشرعي فإنه لا يخرج عن هذه المعاني (الخضوع، والتذلل، والطاعة)، كما أن اختلاف عبارات العلماء في تحديدها شرعاً اختلف تنويع وشمول.

بقول القرطبي في تفسيره: «والعبادة عبارة عن

أن الرواية الصحيحة هي ما كان من مسند معقل ابن يسار رحمه الله، والتي تقدم بيان صحتها، وأنها مخرجة في صحيح مسلم، وأن ما روي من روایات أخرى - من مسند النعمان بن مقرن أو أبي هريرة رضي الله عنه - فهي ضعيفة أو موضوعة. والله أعلم.

\* \* \*

## المبحث الثاني

حديث (العبادة في المهرج) دراية

المطلب الأول: بيان المعاني اللغوية:

أولاً: العبادة<sup>(19)</sup>:

قال ابن فارس: العين والباء والدال أصلان صحيحان، كأنهما متضادان، والأول من ذينك الأصلان يدل على لين وذل، والآخر على شدة وغلظ..

وقال ابن منظور: العبد: الإنسان، حرّاً كان أو رقيقاً يذهب ذلك إلى أنه مربوب لباريه عليه السلام..... يقال: فلان عبد بين العبودية.

وقال ابن الأنباري: فلان عابد: هو الخاضع لربه

(19) انظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (4/205)، والمفردات، للراغب (319)، ولسان العرب، لابن منظور (3/273)، والمخصص، لابن سيده (4/62)، والقاموس المحيط، للفيروزآبادي (296).

من التذلل والخضوع»<sup>(26)</sup>.

وبعد هذا العرض لتعريف العبادة عند المفسرين وغيرهم، يظهر لي أن تعاريفهم، وإن اختلفت في ألفاظها، فهو اختلاف تنوع لا تضاد؛ ولهذا نجد أن هذه التعريف تدور على أمر التعظيم والخضوع لله وحده، والامتثال لأوامره أو اجتناب نواهيه؛ وهذا يقول ابن القيم في نونيته:

وَعِبَادَةُ الرَّحْمَنِ غَايَةُ حِبِّهِ

مَعَ ذَلِّ عَابِدِهِ هُمَا قَطْبَانٌ  
عَلَيْهِمَا فَلَكَ الْعِبَادَةُ دَائِرٌ  
مَا دَارَ حَتَّىٰ قَامَتِ الْقَطْبَانُ  
وَمَدَارُهُ بِالْأَمْرِ أَمْرُ رَسُولِهِ  
لَا بِالْهُوَىٰ وَالنُّفُسِ وَالشَّيْطَانِ<sup>(27)</sup>  
فَحَقِيقَةُ الْعِبَادَةِ مَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ التَّعَارِيفِ.  
وَاللهُ أَعْلَمُ.

ثانياً: الهرج:

أصل الكلمة من هرج، واهاء والراء والجيم أصل صحيح يدل على اختلاط وتخليط، كما نص على ذلك ابن فارس<sup>(28)</sup>.

وقد ذكروا للهرج بالسكون معاني عدة، وأصلها

(26) التوقيف على مهامات التعريف ص (498).

(27) الكافية الشافية في الانتصار للفرق الناجية (1/ 43).

(28) معجم مقاييس اللغة (6/ 49).

توحيده والتزام شرائع دينه، وأصل العبادة: الخضوع والذلل»<sup>(20)</sup>.

وقال ابن كثير: «وفي الشرع: عبارة عما يجمع كمال المحبة والخضوع والخوف»<sup>(21)</sup>.

وقال الثعلبي في تفسيره: «والعبادة: رياضة النفس على حمل المشاق في الطاعة، وأصلها الخضوع والانقياد والطاعة والذلة»<sup>(22)</sup>.

وقال أبو الحسن الخازن: «والعبادة: غاية التذلل من العبد ونهاية التعظيم للرب ﷺ»<sup>(23)</sup>.

قال ابن عاشور: « فعل ما يرضي رب من خصوص وامتثال واجتناب، أو هي فعل المكلف على خلاف هوئ نفسه تعظيمًا لربه»<sup>(24)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «العبادة: هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة»<sup>(25)</sup>.

وقال المناوي: «العبادة فعل المكلف على خلاف هوئ نفسه تعظيمًا لربه، وقيل: تعظيم الله وامتثال أوامره، وقيل: هي الأفعال الواقعة على نهاية ما يمكن

(20) الجامع لأحكام القرآن (1/ 225).

(21) تفسير القرآن العظيم (1/ 134).

(22) الكشف والبيان عن تفسير القرآن (1/ 117).

(23) تفسير الخازن لباب التأويل في معاني التنزيل (1/ 20).

(24) التحرير والتنوير (1/ 180).

(25) العبودية، لشيخ الإسلام ابن تيمية ص (19).

خالد بن عبد الله العيد: حديث: (العبادة في المهرج كهجرة إلَيْ)...

الحديث. وأصل الهرج: الكثرة في الشيء والاتساع». وكذلك - أيضاً - كثير من شراح الأحاديث قد ذكروا هذه المعاني للهرج، يقول ابن عبدالبر: «والهرج - بتسكين الراء - القتل، وكذلك الرواية في هذا الحديث وغيره، وأصل الهرج: اختلاف الناس من غير رئيس، وذلك يدعوهם إلى القتل»<sup>(32)</sup>.

ويقول النووي: «الهرج: أي: الفتنة واختلاط أمور الناس»<sup>(33)</sup>.

ويقول ابن حجر في الفتح: «وأصل الهرج في اللغة العربية: الاختلاط، يقال: هرج الناس: اختلطوا واختلفوا، وهرج القوم في الحديث: إذا كثروا، وخلطوا»<sup>(34)</sup>.

ويقول شمس الحق العظيم آبادي: «الهرج: أي الفتنة والقتال»<sup>(35)</sup>.

إذاً فالهرج من خلال هذه النقوّلات مدارها على الاختلاف الذي يكون سبباً للفتنة، ومن ثم التوسيع في الاختلاف، والإكثار منه حتى يحصل بذلك الاقتتال والقتل.

(32) التمهيد لما في الموطأ من المعانٍ والأسانيد، لابن عبدالبر (199/19).

(33) شرح النووي على مسلم (18/88).

(34) فتح الباري (13/18).

(35) عون المعبد (11/369).

ابن سيده في كتابه المحكم إلى تسعه معان، وهي: الاختلاط، والفتنة في آخر الزمان، وشدة القتل، وكثرة القتل، وكثرة النكاح، وكثرة الكذب، وكثرة النوم، وشيء تراه في النوم وليس بصادق، وعدم الإيقان بالأمر<sup>(29)</sup>. وتکاد تجمع كتب معاجم اللغة على أن الهرج: الاختلاط، والكثرة في الشيء، وشدة، والاتساع. يقول ابن منظور: «الهرج: الاختلاط، هرج الناس يهُرِجون بالكسر هرجاً من الاختلاط، أي: اختلطوا، وأصل الهرج: الكثرة في الشيء والاتساع، والهرج: الفتنة في آخر الزمان، والهرج: شدة القتل»<sup>(30)</sup>.

وكذا الحال في بعض كتب بيان غريب الحديث<sup>(31)</sup>. فقد ذكرت أن الهرج هو: الاختلاط، والقتل، والاقتتال. يقول أبو عبيد ابن سلام: «والهرج في غير هذا الاختلاط، والقتل».

وقال ابن الجوزي: «هُرْجُ، أي: قِتَالٌ وَاخْتلاطُ». وكذا قال الزمخشري.

ويقول ابن الأثير: «أي: قتال واحتلاط». وقد هرج النَّاسُ يَهُرِجون هَرْجًا: إذا اخْتَلَطُوا. وقد تكرر في

(29) المحكم والمحيط الأعظم (4/159-160) بتصرف يسير.  
(30) لسان العرب (2/389).

(31) غريب الحديث، لأبي عبيد ابن سلام (2/205)، وغريب الحديث، لابن الجوزي (2/495)، والفائق في غريب الحديث والأثر، للزمخشري (4/103)، والنهاية في غريب الأثر، لابن الأثير (5/587).

مسألة:

الناس من غير رئيس، وذلك يدعوهم إلى القتل»<sup>(38)</sup>.  
والسبب في هذا القول ما ذكره ابن حجر في الفتح حيث قال: «وجه الخطأ: أنها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل إلا على طريق المجاز؛ لكون الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيراً إلى القتل، وكثيراً ما يسمى الشيء باسم ما يؤول إليه، واستعمالها في القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبشه»<sup>(39)</sup>.

وذهب آخرون إلى أن المرج - كما تقدم عند اللغويين، وعند شراح الحديث يطلق على القتل حقيقة، واستدلوا على ذلك بما ثبت عنه عليه السلام تفسيره للمرج بالقتل قولهً وفعلاً، وذلك فيما أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة عليه السلام عن مرفوعاً: (يتقارب الزمان، وينقص العمل، ويلقى الشح، وتظهر الفتنة، ويكثر المرج) قالوا: يا رسول الله، وأيم هو؟ قال: (القتل القتل)<sup>(40)</sup>.

وفي صحيح البخاري - أيضاً - عن أبي هريرة عليه السلام مرفوعاً قال: (يقبض العلم، ويظهر الجهل والفتنة، ويكثر المرج) قيل: يا رسول الله، وما المرج؟ فقال: هكذا بيده، فحرّفها، كأنه يريد القتل

(38) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (199 / 199).

(39) فتح الباري (13 / 18).

(40) كتاب الفتنة، باب ظهور الفتنة ص (973) رقم (7061).

(41) كتاب العلم، باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس =

روى البخاري في صحيحه<sup>(36)</sup> عن شعبة، عن واصل، عن أبي وائل، عن عبد الله عليه السلام وأحسبه رفعه قال: (بين يدي الساعة أيام المرج، يزول فيها العلم، ويظهر فيها الجهل) قال أبو موسى عليه السلام: والمرج: القتل بلسان الحبشه.

والسؤال هنا: هل إطلاق المرج على القتل على الحقيقة في اللغة العربية؟ أو هو على المجاز؟ من خلال ما تقدم من نقولات عن كتب المعاجم اللغوية تتفق على أن المرج يطلق على القتل حقيقة لا مجازاً، وذلك ظاهر في أقوالهم، وبيان معانى المرج كما تقدم.

وذهب بعض أهل العلم إلى أن إطلاق المرج على القتل إنما هو من باب المجاز لا الحقيقة، وإنما هو على الحقيقة في لسان الحبشه، استناداً لما جاء في هذه الرواية المتقدمة من قول أبي موسى الأشعري عليه السلام، ولهذا يقول الكرماني: «إرادة القتل من لفظ المرج إنما هو على طريق التجوز؛ إذ هو لازم معنى المرج، اللهم إلا أن يثبت ورود المرج بمعنى القتل لغة»<sup>(37)</sup>.

وكذلك - أيضاً - قد يفهم من كلام ابن عبدالبر هذا التوجّه حيث قال كما تقدم: «وأصل المرج: اختلاف

(36) كتاب الفتنة، باب ظهور الفتنة ص (974) رقم (7066).

(37) فتح الباري (1 / 182).

خالد بن عبد الله العيد: حديث: (العبادة في المخرج كهجرة إلى...)...

المظلوم..... قال الأزهري: «جَمَاعٌ مَعْنَى الْفِتْنَةِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الْابْتِلَاءُ وَالْامْتِحَانُ، وَأَصْلُهَا مَأْخُوذُ مِنْ قَوْلِكَ: فَتَنَتُّ الْفَضْلَةُ وَالْذَّهَبُ: إِذَا أَذْبَهَا بِالنَّارِ؛ لِيُتَمِيزَ الرَّدِيءُ مِنَ الْجَيْدِ»<sup>(44)</sup>. فَبِهِ الْأَزَهْرِيُّ عَلَى أَصْلِ الْمَعْنَى فِي لِغَةِ الْعَرَبِ، وَمَا عَدَاهَا إِنَّمَا هُوَ حَسْبُ السِّيَاقِ لِلْكَلَامِ.

ولِلْفِتْنَةِ مَعْنَى كَثِيرٍ مِنْ حِيثِ وَرُودِهَا فِي النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ لِيُسَمِّي هَذَا مَجَالَ سِرْدَهَا وَذَكْرَهَا<sup>(45)</sup>. وَالْمَقصُودُ هُنَا أَنَّ الْفِتْنَةَ الَّتِي جَاءَتِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ لَا تَخْرُجُ عَنْ مَعْنَى الْمَرْجَنِ مِنَ الْاِخْتِلَافِ وَالْاِقْتَالِ وَشَدَّدَتِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

### ثالثاً: المحرجة:

أَصْلُ الْكَلْمَةِ: هَجْرٌ: يَقُولُ ابْنُ فَارِسٍ: «الْهَاءُ وَالْجَيْمُ وَالرَّاءُ أَصْلَانٌ يَدْلُلُ أَحَدُهُمَا عَلَى قَطْعِيَّةٍ وَقَطْعٍ، وَالآخَرُ عَلَى شَدٍّ شَيْءٍ وَرَبْطِهِ»<sup>(46)</sup>.

وَقَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: «الْهَجْرُ: ضَدُّ الْوَصْلِ، هَجَرَهُ يَهْجُرُهُ هَجْرًا وَهِجْرَانًا»<sup>(47)</sup>.

وَعَلَى هَذَا يَكُونُ أَصْلُ الْهَجْرَةِ التَّرْكُ وَالْقَطْعِيَّةُ وَالْاِنْتِقَالُ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، يَقُولُ الْفَيْرُوزِيُّ الْأَبَادِيُّ: «هَجَرَهُ

(44) تهذيب اللغة، للأزهري (5/13-15)، وانظر أيضاً: لسان العرب (13/3)، ومختر الصاحب ص (451).

(45) انظر: غريب الحديث، لابن إسحاق الحموي (3/931) فقد ذكر للفتنة أحد عشر وجهاً، واستدلل لكل وجه بآية من القرآن الكريم.

(46) معجم مقاييس اللغة (6/34).

(47) لسان العرب (5/250).

فَمِنْ هَنَا يَظْهُرُ أَنَّ تَفْسِيرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِلْمَرْجَنِ بِالْقَتْلِ يَدْلُلُ عَلَى إِطْلَاقِهِ عَلَى الْقَتْلِ حَقِيقَةً، وَأَنَّ هَذَا التَّفْسِيرُ مَرْفُوعٌ إِلَيْهِ ﷺ، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: «(الْقَتْلُ الْقَتْلُ) صَرِيحٌ فِي أَنَّ تَفْسِيرَ الْمَرْجَنِ مَرْفُوعٌ، وَلَا يَعْارِضُ ذَلِكَ مجَيئَهُ فِي غَيْرِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ مُوقِفًاً، وَلَا كَوْنَهُ بِالْلِسَانِ الْحَبْشَةِ»<sup>(42)</sup>.

### مسألة:

وَرَدَ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِ الْحَدِيثِ - كَمَا تَقْدِيمُ فِي التَّخْرِيجِ - لِفَظِ (الْفِتْنَةِ) بَدْلُ (الْمَرْجَنِ) أَوْ ذِكْرُهُمَا مَعًا، وَتَبَيَّنَ أَنَّ الْمَحْفُوظَ فِي الْحَدِيثِ هُوَ لِفَظُ (الْمَرْجَنِ)، وَعَلَيْهِ يَقَالُ: مِنْ رَوْيِ الْحَدِيثِ بِلِفَظِ (الْفِتْنَةِ) فَقَدْ رُوِاهُ بِالْمَعْنَى؛ فَإِنَّ مِنْ مَعْنَى الْمَرْجَنِ: الْفِتْنَةُ، كَمَا تَقْدِيمُ.

وَالْفِتْنَةُ فِي الْلِّغَةِ: قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: «الْفَاءُ وَالْتَاءُ وَالنُّونُ أَصْلُ صَحِيحٍ يَدْلُلُ عَلَى اِبْتِلَاءٍ وَالْاِخْتِبَارِ. وَمِنْ ذَلِكَ الْفِتْنَةُ»<sup>(43)</sup>.

وَقَدْ ذَكَرُوا لِلْفِتْنَةِ مَعْنَى كَثِيرٍ، مِنْ أَهْمَهُهَا مَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ تَهْذِيبِ الْلِّغَةِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْفِتْنَةُ: الْاِخْتِبَارُ، وَالْفِتْنَةُ: الْمَحْنَةُ، وَالْفِتْنَةُ: الْمَالُ، وَالْفِتْنَةُ: الْأَوْلَادُ، وَالْفِتْنَةُ: الْكُفْرُ، وَالْفِتْنَةُ: اِخْتِلَافُ النَّاسِ بِالآرَاءِ، وَالْفِتْنَةُ: الْإِحْرَاقُ بِالنَّارِ، وَقَيْلُ الْفِتْنَةِ: الْغُلُوُّ فِي التَّأْوِيلِ

= ص (20) رقم (85).

(42) فتح الباري (13/14).

(43) مقاييس اللغة (4/377).

هذا من حيث ورودها في النصوص الشرعية، وعرفها العلماء بتعريفات تدور حول معنى الترك الذي يعني الانتقال من مكان إلى مكان، أو بمعنى الترك الذي هو بمعنى مجرد المفارقة، وإن لم يكن معه انتقال، فمن الأول ما ذكره ابن العربي بقوله: «الهجرة، وهي تنقسم إلى ستة أقسام: الأول: الخروج من دار الحرب إلى دار الإسلام، وكانت فرضًا في أيام النبي ﷺ». <sup>(51)</sup>

وقال ابن رجب: «وأصل الهجرة: هجران بلد الشرك، والانتقال منه إلى دار الإسلام». <sup>(52)</sup>

وقال ابن قادمة في المعني: «وهي الخروج من دار الكفر إلى دار الإسلام». <sup>(53)</sup>

ومن الثاني قول ابن حجر: «وفي الشرع: ترك ما نهى الله عنه». <sup>(54)</sup>

ويرى ابن القيم أن الهجرة المعنوية الباطنة هي الأصل، والهجرة بالبدن تبع لها، يقول ابن القيم: «الهجرة هجرتان: هجرة بالجسم من بلد إلى بلد..... والهجرة

= سلم المسلمين من لسانه ويده ص (8) رقم (10).

(51) أحكام القرآن (1/ 611). وقد ذكر الأقسام الباقيه، وكلها تدل على الانتقال من مكان إلى مكان إما بسبب البدعة، أو غلبة الحرام، أو الخوف من الأذية، أو المرض، الخوف على المال.

(52) جامع العلوم والحكم (1/ 14).

(53) المغني (10/ 505).

(54) فتح الباري (1/ 16).

هَجْرًا بالفتح وِهِجْرَانًا بالكسر: صَرَمَهُ، وَالشَّيْءَ تَرَكَهُ...  
وَالْهِجْرَةُ بالكسر والضم: الْخُرُوجُ من أَرْضٍ إِلَى أُخْرَى»<sup>(48)</sup>.  
الهجرة شرعاً:

لم يرد في القرآن لفظ (الهجرة) بهذا التركيب، ولكن ورد ما يشتق منها مثل: لفظ (هاجروا) كما في قوله تعالى: «فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأَخْرَجُوا مِنْ دِيْرِهِمْ» (آل عمران: 195)، و(المهاجرين) كما في قوله تعالى: «وَالسَّيِّقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ» (التوبه: 100)، و(واهجرهم) كما في قوله تعالى: «وَاهْجُرُهُمْ هَجْرًا حَمِيلًا» (المزمول: 10)، و(فاهجر) كما في قوله تعالى: «وَالرُّجَزَ فَاهْجُرْ» (المدثر: 5) وغيرها من الآيات، للفظ (هاجروا) و(المهاجرين) هو وصف للصحابة الذين أسلموا في مكة، ثم هاجروا إلى المدينة، وللفظ (واهجرهم) و(فاهجر) أمر للنبي ﷺ بترك أماكنهم، وتركهم في عبادتهم للأصنام.

وأما في السنة فقد جاء لفظ الهجرة بهذا التركيب، كما في هذا الحديث المراد شرحه، وبلفظ التنکير، كما في قوله ﷺ: (لا هجرة بعد الفتح)<sup>(49)</sup>، وورد - أيضًا - بصيغة اسم الفاعل، كما في قوله ﷺ: (وَالْمَهَاجِرُ مِنْ هَجْرَ ما نَهَا اللهُ عَنْهُ). <sup>(50)</sup>.

(48) القاموس المحيط (495).

(49) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب فضل الجهاد والسير ص (377) رقم (2783).

(50) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب المسلم من =

خالد بن عبد الله العيد: حديث: (العبادة في المهرج كهجرة إلى)...

المهرج إليه، ولا شك أن المهرج إليه فضلها عظيم، فقد بين الله - سبحانه - منزلة من هاجر قبل فتح مكة من أسلم بعد الفتح، والتي انقطعت به المهرج، يقول الله تعالى: ﴿ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلُّا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسْنَىٰ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ﴾ (الحديد: 10). وما يدل على فضل المهرج - أيضاً - قوله تعالى: ﴿ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأَخْرَجُوا مِنْ دِيْرِهِمْ وَأَوْذُوا فِي سَيِّلٍ وَقَاتَلُوا وَتُبْلُوا لِأَكْفَارَ عَنْهُمْ سَيِّقُاهُمْ وَلَا دُخِلُّهُمْ جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَرُ ثَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْثَّوَابِ﴾ (آل عمران: 195).

وما يبين فضلها في السنة، ما رواه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رض قال: قال رسول الله ص: (لو لا المهرج لكنت امراً من الأنصار، ولو سلك الناس وادياً، وسلكت الأنصار وادياً أو شعباً، لسلكت وادي الأنصار، أو شعب الأنصار) <sup>(٥٦)</sup>.

فهذه النصوص وغيرها كثير في بيان فضل المهرج، فالمهرج في زمن الفتنة والمهرج يكون أجراه مثل أجرا المهرج ذات الفضل العظيم عند الله.

ثانياً:

بيان فضل العبادة زمن المهرج والفتنة، يقول

(٥٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة الطائف ص (588) رقم (4330).

الثانية المهرج: بالقلب إلى الله ورسوله، وهذه هي المقصودة هنا، وهذه المهرج هي المهرج الحقيقة، وهي الأصل، وهجرة الجسد تابعة لها) <sup>(٥٥)</sup>.

وعلى كل فالمهرج شاملة لهذا كلها، وتختلف بحسب الموضع الذي تبحث فيه، ففي مسائل المهرج من بلد الشرك إلى بلد الإسلام، فلا شك أن البحث سيتناول أحكام هذه المهرج، ومسائلها المتعلقة بالترك والانتقال، وفي مسائل تزكية النفس، ومجانبة الهوى، وحملها على الطاعة، والانقياد لله تعالى، والتأسي بسنة رسوله ص، فلا شك أن البحث سيتناول هجرة القلب، وترك ما تدعوه إليه النفس الإمارة بالسوء. ويأتي هنا الاستدلال بقوله ص:

«والهاجر من هجر ما نهى الله عنه». وفي حديثنا هذا فإن المراد بالمهرج هنا هي حقيقة الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام، والمقصود هنا الأجر والثواب الذي حصل لأولئك المهاجرين الذين انتقلوا من مكة إلى المدينة، كما سيأتي بيان ذلك في فوائد الحديث ومسائله، إن شاء الله.

المطلب الثاني: فوائد الحديث ومسائله:

أولاً:

الحديث فيه توجيه وإرشاد إلى فضل العبادة في زمن المهرج، حيث جعل النبي ص أجرا العبادة كأجر

(٥٥) زاد المهاجر (١٦).

فيكثر أجره<sup>(60)</sup>.

ثالثاً:

العبادة - كما تقدم - هي: ما اشتملت على ذل و خضوع واستجابة لأمر الله، واجتناب لنفيه. وهي هنا شاملة لكل ما يحبه الله، ويرضاه من الأقوال والأفعال، وأن أحب ما يتقرب به الله في زمن الفتنة وغيرها الفرائض، وهذا ما دل عليه الحديث الصحيح، فقد روى البخاري عن أبي هريرة رض، قال: قال رسول الله ﷺ: (إن الله قال: من عادى لي ولیاً فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلى عبدي بشيء أحب إلى ما افترضت عليه، وما يزال عبدي يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه....).

الحديث<sup>(61)</sup>.

وإن من أهم ما افترضه الله على عباده الصلاة التي أمر الله بالاستعانة بها، يقول الله تعالى: ﴿يَأَكُلُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا أَسْتَعِنُوا بِالصَّابِرِ وَالصَّلَوةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الْأَصْبَارِ﴾ (البقرة: 153)، فبها يستعان على طاعة الله وأقداره، وهم بابا الطاعة التي يتقرب بها إلى الله، فالمحافظة على الصلاة في زمن الفتنة والهرج فيه صدق الالتجاء إلى الله في كشف المصائب والشدائد.

ولا يقتصر الأمر على الصلاة فقط، فكما جاء النص بلفظ (العبادة) محلي (أي) التي تدل على

النبوبي: «وسبب كثرة فضل العبادة فيه أن الناس يغفلون عنها، ويستغلون عنها، ولا يتفرغ لها إلا أفراد»<sup>(57)</sup>.

ويقول الطحاوي: «فوجدنا (الهرج) إذا كان شغل أهله في غيره مما هو أولى بهم، من عبادة ربهم تعزى، ولزوم الأحوال المحمودة التي يجب عليهم لزومها، فكان من تشاغل في العبادة في تلك الحال متشارلاً بها أمر بالتشاغل به، تاركاً لما قد تشاغل به غيره من الهرج المذموم، الذي قد نهي عن الدخول فيه، والكون من أهله، فكان بذلك مستحقاً للثواب الذي ذكره النبي ﷺ في هذا الحديث. وبالله التوفيق»<sup>(58)</sup>.

ويرى القرطبي أن السبب في هذا هو: «ضعف أمر الدين، وقلة الاعتناء به من قبل الناس، حيث يقول: إن الفتنة والمشقة البالغة، ستقع حتى يخفف أمر الدين، ويقل الاعتناء بأمره، ولا يبقى لأحد اعتناء إلا بأمر دنياه ومعاشه لنفسه، وما يتعلق به، ومن ثم عظم قدر العبادة أيام الفتنة»<sup>(59)</sup>.

وأما ابن الجوزي فيرى أن القلوب تنشغل بهذه الفتنة، فتغفل عن ذكر الله تعزى، حيث يقول: «الهرج: القتال والاختلاط، وإذا عَمَّت الفتنة اشتغلت القلوب، وإذا تعبد حيئند متبعده، دل على قوّة اشتغال قلبه بالله تعزى

(57) شرح صحيح مسلم (18/88).

(58) شرح مشكل الآثار (15/251).

(59) فتح الباري (13/75).

(60) كشف المشكّل من حديث الصّحّيّن (2/42).

(61) كتاب الرقائق، باب التواضع ص (900) رقم (6502).

خالد بن عبد الله العيد: حديث: (العبادة في المحرج كهجرة إلَيْ)...

الإمام أحمد في مسنده عن أبي الدرداء ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة، والصيام، والصدقة؟) قالوا: بلى. قال: (إصلاح ذات البين. وفساد ذات البين هي الحالقة)<sup>(63)</sup>.

قلت: وهذا في حال المقارنة بين النوافل، فإن النفع المتعدي أفضل من النفع الخاص، فإصلاح ذات البين نفعه متعدي، بخلاف نوافل الصلاة والصيام والصدقة؛ فإن نفعها خاص، وهذا يختلف باختلاف الأشخاص، فمن الناس من لديه الوجاهة والقدرة العلمية في السعي في بيان الفتنة، والتحذير منها، والإصلاح بين المختصمين، وحل النزاعات التي قد تؤدي إلى سفك الدماء، وقسم آخر لا يستطيع، وليس لديه القدرة العلمية فهنا يقال: إن العبادة تختلف باختلاف الأشخاص، وكل على قدر استطاعته، وكل ميسر لما خلق له.

رابعاً:

ثبت عن النبي ﷺ الأمر بالمبادرة بالعبادة قبل وقوع المحرج والفتنة، التي قد تكون سبباً في الانحراف عن الإيمان، أو الوقوع في الكفر - والعياذ بالله - روى

الاستغراق لجميع أوجه العبادة التي يتقرب بها إلى الله، سواء كانت عبادة قولية أو فعلية، بل قد يختلف الناس باختلاف ما يفتح الله عليهم من العبادات المتنوعة.

وقد يقال - أيضاً - إن السعي في كشف هذه الفتنة، والتحذير منها، وبيان الحق فيها، والسعى في الإصلاح بين المختصمين من المسلمين، هو - أيضاً - من العبادة، فقد قال الله تعالى: ﴿ لَا حَرَجَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَجْوَانِهِمْ إِلَّا مَنْ أَمْرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ أَبْتِغَآءَ مَرَضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ تُؤْتَهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (النساء: 114) والله أعلم.

وفي الحديث المتفق عليه من حديث أبي هريرة رض، عن النبي ﷺ قال: (كل سلامي من الناس عليه صدقة، كل يوم تطلع فيه الشمس: يعدل بين الاثنين صدقة، ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها، أو يرفع عليها متعاه صدقة، والكلمة الطيبة صدقة، وكل خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة، ويميط الأذى عن الطريق صدقة)<sup>(62)</sup>.

بل صح عنه ﷺ أنه بين أن الإصلاح بين المختصمين أفضل من درجة الصيام والقيام. روى

(63) المسند (45/500) رقم (27508)، والترمذني في سننه، كتاب صفة القيامة، باب (4/663) رقم (2509) وقال: هذا حديث صحيح. ثبت رجال إسناده رجال الشيفيين وكلهم ثقات. والله أعلم.

(62) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد، باب من أخذ بالركاب ونحوه ص (403) رقم (2989)، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (2/699) رقم (1008).

والله أعلم»<sup>(65)</sup>.

**خامساً:**

في بيان وجه التشبّيّه بين العبادة في الهرج والهجرة إليه ﷺ، يقول القرطبي: «فالمتسك بالعبادة في ذلك الوقت، والمنقطع إليها، المعتزل عن الناس، أجره كأجر المهاجر إلى النبي ﷺ؛ لأنه يناسبه من حيث إن المهاجر فرّ بدينه عن يصده عنه إلى الاعتصام بالنبي ﷺ، وكذلك هو المنقطع للعبادة فرّ من الناس بدينه إلى الاعتصام بعبادة ربه، فهو على التحقيق قد هاجر إلى ربه، وفرّ من جميع خلقه»<sup>(66)</sup>.

وقال الحافظ ابن رجب: «وسبب ذلك أن الناس في زمن الفتنة يتبعون أهواءهم، ولا يرجعون إلى دين، فيكون حا لهم شبيهاً بحال الجاهلية، فإذا انفرد من بينهم من يتمسك بدينه، ويعبد ربه، ويتبع مراضيه، ويتجنب مساقطه، كان بمنزلة من هاجر من بين أهل الجاهلية إلى رسول الله ﷺ، مؤمناً به، متبعاً لأوامره، مجتنباً لنواهيه»<sup>(67)</sup>.

وقال المناوي: «المهاجر في الأول كان قليلاً؛ لعدم تمكن أكثر الناس من ذلك، فهكذا العابد في الهرج قليل، قال ابن العربي: وجه تمثيله بالهجرة: أن الزمان الأول كان

الإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رض أن رسول الله ﷺ قال: (بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً، أو يمسي مؤمناً ويصبح كافراً، يبيع دينه بعرض من الدنيا)<sup>(68)</sup>. قلت: والأمر بالمبادرة بالأعمال الصالحة - قبل وقوع الفتنة والاشتغال بها عن الأعمال الصالحة - فيه تعويد للنفس على المحافظة على الأعمال الصالحة، فإذا وقعت الفتنة سهل عليها الاستمرار في العبادة، وكانت سبباً - بإذن الله - في ثباته، وعدم انجرافه في الفتنة؛ ولهذا كان فضل العبادة زمان الهرج كالهجرة إلى ﷺ، فمن كان محافظاً على العبادة زمان الرخاء سهل عليه القيام بالعبادة زمان الشدائـد، التي قد تفتت المرء عن دينه، كما في هذا الحديث، ومن هنا يظهر وجه الارتباط بين الحديدين.

والله أعلم.

ويقول النووي مبيناً معنى الحديث المتقدم: «الحث على المبادرة إلى الأعمال الصالحة قبل تعتذرها، والاشتغال عنها بما يحدث من الفتنة الشاغلة المتکاثرة المتراكمة، كتراكم ظلام الليل المظلم، لا المقرن، ووصف نوعاً من شدائـد تلك الفتنة، وهو: أنه يمسي مؤمناً، ثم يصبح كافراً، أو عكسه - شك الرواـيـي - وهذا لعظم الفتنة ينقلب الإنسان في اليوم الواحد هذا الانقلاب.

(65) شرح صحيح مسلم (2/133).

(66) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (7/309).

(67) لطائف المعارف ص (254).

(64) كتاب الإثبات، باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل ظاهر الفتنة (1/110) رقم (118).

خالد بن عبد الله العيد: حديث: (العبادة في المخرج كهجرة إلَيْ)...

تمني الموت، فمن ذلك ما رواه البخاري عن أبي هريرة  
أن رسول الله ﷺ قال: (لا يتمن أحدكم الموت،  
إما محسناً فلعله يزداد، وإما مسيئاً فلعله يستعذب). وفيه  
- أيضاً - عن أنس ﷺ قال: لو لا أني سمعت النبي ﷺ  
يقول: (لا تتمنوا الموت) لتمنيت<sup>(70)</sup>. وعنده - أيضاً -

قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يتمن أحدكم الموت من  
ضر أصابه، فإن كان لا بد فاعلاً فليقل: اللهم أحيني ما  
كانت الحياة خيراً لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً  
لي)<sup>(71)</sup>.

والنهي هنا حمله العلماء على تمني الموت لضر بدفي  
أو دنيوي، قال النووي: «فيه التصريح بكرابهة تمني الموت  
لضر نزل به، من مرض، أو فاقة، أو محنّة من عدو، أو نحو  
ذلك من مشاق الدنيا، فأما إذا خاف ضرراً في دينه أو فتنته  
ففيه فلا كراهة؛ فيه لمفهوم هذا الحديث وغيره»<sup>(72)</sup>.

وقال ابن حجر: « قوله: (لا يتمن أحدكم الموت  
من ضر أصابه) الخطاب للصحابية، والمراد: هم ومن  
بعدهم من المسلمين عموماً. قوله: (من ضر أصابه)  
حمله جماعة من السلف على الضر الدنيوي»<sup>(73)</sup>.

(70) كتاب التمني، باب ما يكره من التمني ص (995) رقم (7235 7233).

(71) كتاب المرضى، باب تمني المريض الموت ص (803) رقم (5671)، وصحيح مسلم (4/2064) رقم (2680).

(72) شرح صحيح مسلم (17/8-7).

(73) فتح الباري (10/128).

الناس يفرون فيه من دار الكفر وأهله إلى دار الإيمان  
وأهلها، فإذا وقعت الفتنة تعين على المرء أن يفر بدینه من  
الفتنة إلى العبادة، ويجر أولئك القوم، وتلك الحالة،  
وهو أحد أقسام المهرجة»<sup>(68)</sup>.

سادساً:

قوله: (المخرج) جاء في لفظ آخر (الفتنة) كما تقدم  
في التخريج، وهذا الاختلاف في اللفظ فيما يظهر - والله  
أعلم - من باب ذكر المعنى العام، وإرادة المعنى الخاص؛  
فإن المخرج يكون نتيجة للفتنة والاختلاف الذي يكون  
معه الاقتتال، وسفك الدماء.

وقد يقال - أيضاً - إن هذا من باب الرواية  
بالمعنى؛ فإن من معاني (المخرج): الفتنة، كما تقدم.

سابعاً:

مسألة: هل الأفضل تمني الموت في زمن الفتنة، أو  
الاجتهد في العبادة؟

روى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رض  
عن النبي ﷺ قال: (لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل  
بقر الرجل، فيقول: ياليتني مكانه)<sup>(69)</sup>.

قلت: الجواب على هذا راجع إلى مسألة حكم  
تمني الموت. فقد وردت أحاديث عنه رض بالنهي عن

(68) فيض القدير (4/373).

(69) كتاب الفتنة، باب لا تقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور ص (7115) رقم (979).

في زخارف الدنيا، أو غيرها من الفتنة، أو أفكار فاسدة، أو ديانات منحرفة، أو غير ذلك، فهذا - أيضاً - لا يتنى بسببه الإنسان الموت، ولكن يقول: اللهم اقضني إليك غير مفتون، فيسأل الله أن يثبته، وأن يقبضه إليه غير مفتون، وإنما فليصبر؛ لأن ربما يكون بقاوئه مع هذه الفتنة خيراً للمسلمين يدافع عنهم، ويناضل ويساعد المسلمين، ويقوى ظهورهم، لكن يقول: اللهم إن أردت عبادك فتنة فاقضني إليك غير مفتون، قال النبي ﷺ: فإن كان لابد فاعلاً فليقل: (اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرًا لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيرًا لي) فأنت لا تدرى وجه الخير في ذلك، فاجعل الأمر إلى الله: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرًا لي، يعني: إذا كانت، وتوفني إذا كانت الوفاة خيرًا لي، فإذا دعوت الله بهذا الدعاء، فإن الله ﷺ يستجيب دعاءك<sup>(77)</sup>.

ثامناً:

وما يدل على أفضلية العبادة زمن الفتنة والهرج ما جاء في حديث أبي شعبة الخشنبي <sup>رض</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: (إن من ورائكم أيام الصبر، الصبر فيهن قبض على الجمر، للعامل فيها أجر خمسين) قالوا: يا رسول الله، خمسين منهم، أو خمسين منا؟ قال: (خمسون منكم)<sup>(78)</sup>.

أما تمني الموت مخافة الوقوع في الفتنة، وعدم السلامة منها، فقالوا: إنه لا يكره، كما تقدم عن النووي، وقال ابن حجر - أيضاً -: «إِنْ وَجَدَ الْمُرَادُ بِذَلِكَ بِأَنَّ خَشِيَ فَتَنَةً فِي دِينِهِ لَمْ يَدْخُلْ فِي النَّهَا»<sup>(74)</sup>.

وقال ابن بطال: «وَأَنَّ الْمَرَادُ بِذَلِكَ إِذَا نَزَلَ بِالْمُؤْمِنِ ضَرٌّ، أَوْ ضَيقٌ فِي دُنْيَاهُ، فَلَا يَتَمنَى الْمَوْتَ عِنْدَ ذَلِكَ، فَأَمَّا إِذَا خَشِيَ أَنْ يَصَابَ فِي دِينِهِ فَمُبَاحٌ لَهُ أَنْ يَدْعُو بِالْمَوْتِ قَبْلَ مَصَابِهِ بِدِينِهِ»<sup>(75)</sup>.

إلى غير ذلك من النقولات التي تدل على جواز تمني الموت عند الفتنة، ولكن يبقى أيمًا أفضل تمني الموت، أو القيام بالعبادة؟

قلت: الهدي النبوى في ذلك تفويض الأمر إلى الله <sup>تعالى</sup> في حصول الخيرية في الحياة أو الموت؛ وهذا لما نهى النبي ﷺ عن تمني الموت بين المنهج في التعامل مع الضمير الذي ينزل بالإنسان، فقال ﷺ: (لا يتمنى أحدكم الموت من ضر أصابه، فإن كان لابد فاعلاً فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرًا لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيرًا لي)<sup>(76)</sup>.

يقول الشيخ ابن عثيمين <sup>رحمه الله</sup>: «أما ما يتعلق بفتنة الدين، إذا افتد الناس في دينهم، وأصابتهم فتنة إما

(74) فتح الباري (10/128).

(75) شرح صحيح البخاري (9/389).

(76) تقدم تخریجه.

(77) شرح رياض الصالحين (1/614).

(78) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الملائم، باب الأمر والنهي =

خالد بن عبد الله العيد: حديث: (العبادة في المهرج كهجرة إلَيْ)...

هذا الحديث، فقد عمت البلوى، وانطممت معالم الإسلام، واندرست منارة الشرع، وغفل الناس عن بعض العبادات المفروضة، واستغلوا عنها إلى الابتلاء في المعاملات التي ليست مؤسسة على قواعد الدين الحق.....<sup>(٨١)</sup>.

قلت: وقد وقع في زماننا هذا ما يندى له الجبين، وتدمى له العين، ويحزن له القلب من الافتراق بين أفراد الأمة الواحدة، ومن الاختلاف فيما بينهم، بل مما هو أعظم من ذلك، ألا وهو ما نسمع عنه، ونشاهده الآن مما يحدث في بلاد الشام وال العراق، وبعض البلاد العربية الإسلامية، من القتل والتتمثيل والحرق، وتكفير بعضهم البعض، بل التفاخر بقتل النفس المحرمة، والمعصومة، وتصوير ذلك، ونشره على موقع الإنترت، وبشه في القنوات الفضائية، وتداوله في وسائل التواصل الاجتماعي، كل هذا وغيره من الفتنة والانحراف عن هدي سيد المرسلين ﷺ نبي الرحمة للناس أجمعين، فمثل هذا هو ما حذر منه نبينا ﷺ، وأرشد إلى المنهاج في التعامل معه، وبين أفضل ما يكون من عمل في هذا الزمن، ألا وهو الاشتغال بالعبادة التي لها أجر كأجر المهرجة إليه ﷺ، وسيأتي في الفصل الأخير – إن شاء الله – بيان للمنهج الإسلامي في التعامل مع الفتنة.

(٨١) السراج الوهاج من كشف مطالب صحيح مسلم بن الحجاج .(٣٨٩ / ١١).

وهذا الأجر العظيم الذي جعله النبي ﷺ كأجر خمسين من الصحابة ﷺ يدل على فضل العبادة والصبر على زمن الفتنة المهرج.

قال ابن عبدالبر: « وإن آخر هذه الأمة إذا أقاموا الدين، وتمسکوا به، وصبروا على طاعة ربهم في حين ظهور الشر والفسق، والمهرج والمعاصي والكبائر، كانوا عند ذلك أيضاً غرباء، وزكت أعمالهم في ذلك الزمان، كما زكت أعمال أولائهم »<sup>(٧٩)</sup>.

تاسعاً:

أشار بعض من تناول الحديث بالشرح إلى ما وقع في زمانه من الفتنة والمهرج، وما مر بالأمة من البلاء والمحن، فقال ابن عبدالبر: « وأما قوله ﷺ : ( لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيقول: يا ليتني مكانك ) فإنما هو خبر عن تغير الزمان، وما يحدث فيه من المحن، والبلاء، والفتنة، وقد أدركنا ذلك الزمان، كما شاء الواحد المnan، لا شريك له، عصمنا الله، ووفقنا، وغفر لنا. آمين »<sup>(٨٠)</sup>.

وقال صديق حسن خان: « وهذا الزمان مصدقاق

= (٣٩٦ / ٦) رقم (٤٣٤١)، والترمذى في سننه، كتاب التفسير،

باب ومن سورة المائدة (٥ / ١٤٦) رقم (٣٠٥٨) وابن حبان في

صححه (٢ / ١٠٨) رقم (٣٨٥)، وإسناده حسن، إن شاء الله.

(٧٩) التمهيد (٢٥٢ / ٢٠).

(٨٠) المرجع السابق (١٤٦ / ١٨).

### المطلب الثالث: المنهج الإسلامي في بيان كيفية التعامل

#### مع الفتن

أنزل الله كتابه هداية للناس، وأرسل نبيه محمدًا ﷺ معلمًا وهادىً للأمة، فقد بلغ الأمانة، ونصح الأمة، وبين لها سبيل نجاتها في كل أحواها، وما ترك خيراً يعلمه إلا دلّ الأمة عليه، ولا شرًّا إلا وحذر الأمة منه، فصلوات وسلمه عليه، وجزاه عننا خير جزاء.

وقد جاء في كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، ما يبين لنا سبيل النجاة من الفتن، وكيفية التعامل معها، فأخبر ﷺ بوقوعها، روى البخاري، عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: (يتقارب الزمان، ويتنقص العمل، ويبلق الشح، وتظهر الفتنة، ويكثر المهرج). قالوا: يا رسول الله: أيم هو؟ قال: (القتل القتل)<sup>(85)</sup>.

والآحاديث في هذا الباب كثيرة، وهي تدل على ظهور الفتنة، ووقوع المهرج وكثرته، سواء كان ذلك في آخر الزمان، أو في كل عصر بحسبه من حيث كثرته وقلته، والمقصود هنا بيان المنهج الإسلامي في كيفية تعامل المسلم مع هذه الفتنة إذا أدركها، وسأقتصر هنا على الإشارة إلى المنهج بدليله من الكتاب، أو مما ثبت في الصحيحين أو غيرهما، دون التفصيل في مسائله، طلباً

للاختصار، فأقول مستعيناً بالله:

عاشرًا:

من لطائف الإسناد لهذا الحديث ما جاء في صحيح مسلم، والترمذى<sup>(82)</sup>، من صيغة نادرة قل أن ترد في أسانيد الأحاديث، ألا وهي قوله: «عن المعلى بن زياد، رده إلى معاوية بن قرة. رده إلى معقل بن يسار. رده إلى النبي ﷺ».

ذكر الرامهرمزي باباً بهذه الصيغة، فقال: «من قال حدثني فلان، ورد ذلك إلى فلان»<sup>(83)</sup>.

وذكر السخاوي أن هذه الصيغة تحتمل الواسطة، لكن إخراج مسلم لها دليل على الاتصال، فقال: «وقع في الفتن من صحيح مسلم من طريق المعلى بن زياد رده إلى معاوية بن قرة إلى معقل بن يسار، رده إلى النبي ﷺ فذكر حديثاً، وهو ظاهر في الاتصال؛ ولذا أورد مسلم في صحيحه، وإن كان اللفظ من حيث هو يحتمل الواسطة»<sup>(84)</sup>.

وعليه تكون هذه الصيغة من الصيغ الدالة على الاتصال، وهي نادرة الاستخدام.

وبهذه الفوائد العشر أختتم هذا البحث، ويليه

- إن شاء الله - المنهج الإسلامي في التعامل مع الفتنة.

(82) تقدم تحريره.

(83) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص (507).

(84) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (2/ 338-339).

(85) كتاب الفتن باب ظهور الفتنة ص (973) رقم (7601).

خالد بن عبد الله العيد: حديث: (العبادة في المخرج كهجرة إلَيْ)...

الفتن، ما ظهر منها وما بطن. قال: (تعوذوا بالله من فتنة الدجال). قالوا: نعوذ بالله من فتنة الدجال<sup>(٨٨)</sup>.

3 - لزوم جماعة المسلمين وإمامهم، وفيه حديث حذيفة بن اليمان رض قال: كان الناس يسألون رسول الله صل عن الخير، و كنت أسئله عن الشر؛ مخافة أن يدركني. فقلت: يا رسول الله، إننا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير. فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: (نعم). قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: (نعم، وفيه دخن). قلت: وما دخنه؟ قال: (قوم يهدون بغير هديي، تعرف منهم، وتنكر). قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: (نعم، دعاء على أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها) قلت: يا رسول الله، صفهم لنا. قال: (هم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا). قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: (تلزم جماعة المسلمين، وإمامهم). قلت: فإن لم يكن لهم جماعة، ولا إمام؟ قال: (فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن بعض بأصل شجرة، حتى يدركك الموت، وأنت على ذلك)<sup>(٨٩)</sup>.

4 - المبادرة بالأعمال الصالحة، وقد دل على ذلك حديث أبي هريرة رض أن رسول الله صل قال: (بادروا

(88) كتاب الجنة وصفة نعيها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار ص (2199) رقم (2867).

(89) صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب كيف يكون الأمر إذا لم تكن جماعة (975) رقم (7084).

1 - التمسك بالكتاب والسنة، قال - تعالى -: «وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا» (آل عمران: 103)، وروى مسلم في صحيحه - حديث حجة النبي صل - عن جابر رض قال: قال رسول الله صل: (وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بهده، إن اعتقدتم به، كتاب الله)<sup>(٨٦)</sup>. وفي الأمر بالتمسك بسننته صل، حديث العرياض بن سارية رض قال: وعظنا رسول الله صل يوماً بعد صلاة الغداة، موعظة بلغة، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال رجل: إن هذه موعظة مودع. فماذا تعهد إلينا، يا رسول الله؟ قال: (أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن عبداً حبيشاً، فإنه من يعش منكم يرى اختلافاً كثيراً، وإياكم ومحثثات الأمور؛ فإنها ضلاله، فمن أدرك ذلك منكم فعليكم بستي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ)<sup>(٨٧)</sup>.

2 - التعوذ بالله من الفتن، روى مسلم عن زيد ابن ثابت رض قال: قال رسول الله صل: (تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها، وما بطن). قالوا: نعوذ بالله من

(86) كتاب الحج، باب حجة النبي صل (2/ 886) رقم (1218).

(87) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (367) رقم (17142)، والترمذى في سننه، كتاب العلم، باب الأخذ بالسنة واجتناب البدع (5/ 44) رقم (2676) وقال حديث صحيح، وإسناده صحيح بشواهد وطرقه.

8 - حفظ اللسان، وفيه حديث عبد الله بن عمرو  
 ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (ال المسلم من سلم  
 المسلمين من لسانه ويده) <sup>(٩٤)</sup>.

9 - لروم البيت وكسر السلاح، وفيه حديث أبي  
 بكرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (إنهما ستكون فتن)  
 وجاء فيه (ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه) قال:  
 فقال رجل: يا رسول الله، أرأيت من لم يكن له إبل، ولا  
 غنم، ولا أرض؟ قال: (يعدم إلى سيفه، فيدق على حده  
 بحجر، ثم لينج إن استطاع النجاء، اللهم هل بلغت،  
 اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت) <sup>(٩٥)</sup> الحديث.

10 - ملازمة العلماء والرجوع إليهم: وفيه قوله تعالى: «فَسَعَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنْتُمْ لَا تَعْمَلُونَ»  
 (النحل: ٤٣)، وقال تعالى: «وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَدَاعُوهُمْ بِهِ وَلَوْ رَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَيْنَا أُولَئِكَ أَوْلَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلْمُهُمُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَأَنَّبَعْتُمُ الْشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا» ( النساء: ٨٣).

11 - التثبت، وعدم نشر الشائعات: قال تعالى:  
 «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَلَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَذِيرًا» (الحجرات: ٦).

(٩٤) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده ص (٨) ح (١٠).

(٩٥) صحيح مسلم، كتاب الفتنة وأشراط الساعة، باب نزول الفتنة كموقع المطر (٤/٢٢١٢) ح (٢٨٨٧).

بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمناً ويسمى كافراً، أو يسمى مؤمناً، ويصبح كافراً، يبيع دينه بعرض من الدنيا) <sup>(٩٠)</sup>.

5 - الاجتهد في العبادة والثبات على ذلك، وفيه حديث معقل بن يسار ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (العبادة في المحرج كالهجرة إلى) <sup>(٩١)</sup>.

6 - الصبر، وفيه حديث أسيد بن حضير <sup>رض</sup>  
 قال: إن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، استعملت فلاناً، ولم تستعملني؟ قال: (إنكم سترون بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقوني) <sup>(٩٢)</sup>.

7 - اعتزال الفتنة، وفيه حديث حذيفة <sup>رض</sup>  
 المتقدم، وجاء فيه: قلت: فإن لم يكن لهم جماعة، ولا إمام؟ قال: (فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة، حتى يدركك الموت، وأنت على ذلك).  
 وحديث أبي سعيد الخدري <sup>رض</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: (يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شغف الجمال وموقع القطر، يفر بدينه من الفتنة) <sup>(٩٣)</sup>.

(٩٠) تقدم تخرجه.

(٩١) تقدم تخرجه.

(٩٢) صحيح البخاري، كتاب الفتنة، باب قول النبي ﷺ: (سترون بعدي أموراً تنكرونها) ص (٩٧٣) رقم (٧٠٥٧).

(٩٣) صحيح البخاري، كتاب الفتنة، باب التعرّب في الفتنة ص (٧٠٨٨) ح (٩٧٦).

خالد بن عياد الله العيد: حديث: (العبادة في المحرج كهجرة إلى...) ...

بيان ذلك فهناك رسائل علمية تناولتها بالتفصيل<sup>(٩٩)</sup>،  
والمقصود الإشارة للمنهج بدليله دون التوسيع في  
تفاصيله. والله أعلم.

三

الخاتمة

في ختام هذا البحث أحمد الله تعالى على ما منّ به  
عليّ من إتمامه، وقد ظهر لي من خلال هذا البحث التأثير الج

الثالثة:

١ - حرص النبي ﷺ على أمته؛ إذ أرشدها  
وبلغها ما يكون به سبب نجاتها وفلاحها في الدنيا  
والآخرة.

2 - أن الفتنة التي أخبر عنها النبي ﷺ تختلف باختلاف الأزمان، فتكثر زمناً، وتقل زمناً آخر، إلا أن في آخر الزمان تتبع الفتنة فيه، ويكثر المهرج.

3 - أن القرآن الكريم والسنة النبوية، قد اشتملا على المنهج الذي ينبغي التزامه في زمن الفتنة ووقوع الهرج.

(99) انظر: ١- (فقه الفتنة: دراسة في ضوء نصوص الوضعي والمعطيات التاريخية لسلف الأمة)، للدكتور عبد الواحد الإدريسي.

2 - موقف المسلم من الفتنة في ضوء الكتاب والسنة، للباحث حسين الحازمي.

3 - (الفتنة وأثارها المدمرة، موقف المسلم منها، وطرق التثبت فيها)، للباحث أحمد بن إبراهيم بن أحمد.

الرُّفْقُ وَالْحَلْمُ وَالثَّانِي: وَفِيهِ حَدِيثٌ عَائِشَةٌ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الرُّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يَنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ<sup>(٩٦)</sup>، وَالثَّانِي: فِيهِ حَدِيثٌ أَبْنَى عَبَّاسٌ رض أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَشْجَعَ بْنَ عَبْدِ قَيْسٍ: (إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحَلْمُ، وَالْأَنَاءُ)<sup>(٩٧)</sup>.

﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَيْئاً فَوْمٌ عَلَىٰ إِلَّا تَعْدِلُوا إِعْدَلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ (المائدة: 8).

وَفِي فَضْلِ الْعَدْلِ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو صَحِيفَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ الْمَقْسُطَيْنِ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرِ مَنَابِرِ  
نُورٍ عَنِ يَمِينِ الرَّحْمَنِ رَجَلٌ - وَكُلُّ تَايِّدٍ يَدِيهِ يَمِينٌ - الَّذِينَ  
يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ أَهْلِهِمْ وَمَا وَلَوْا) (٥٨).

هذا أهم ما ظهر لي من بيان المنهج الإسلامي  
لكيفية التعامل مع الفتنة وزمن المهرج، وهناك الكثير مما  
ينبغي للمسلم فعله في زمن الفتنة والمهرج، ولعل ما  
أشرت إليه هو مجمل ما ينبغي، وأما تفصيلها والتوضي في

(96) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة، باب فضل الرفق .(2594) ح (2004 / 4)

(97) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله تعالى  
رسوله ﷺ وشائع الدين، ... (47/1)، رقم (25).

(98) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل  
رقم (1458) / 3 (1827).

يجعل هذا العمل خالصاً لوجه الكريم، وأن ينفعني به،  
 وينفع به الإسلام والمسلمين.

\* \* \*

### قائمة المصادر والمراجع

أحكام القرآن. ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله المعافري.  
 راجع أصوله: محمد عبدالقادر عطا، ط 3، بيروت: دار الكتب العلمية، 1424 هـ.

أطراف الغرائب والأفراد. المقدسي، محمد بن طاهر المقدسي. نسخه  
 وصححه: جابر السريع، ط 1، د.م: د.ن، 1428 هـ.  
 تاريخ ابن معين. الدُّوري، عباس بن محمد. تحقيق: أحمد بن محمد،  
 ط 1، مكة المكرمة: مركز البحث العلمي بجامعة  
 أم القرى، 1399 هـ.

تاريخ أسماء الثقات. ابن شاهين، أبو حفص عمر بن شاهين.  
 تحقيق: صبحي السامرائي، ط 1، الكويت: الدار السلفية،  
 1404 هـ.

التاريخ الصغير. البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري.  
 تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ط 1، بيروت: دار المعرفة،  
 1406 هـ.

التاريخ الكبير. البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل. د.ط،  
 مكة: توزيع دار الباز، د.ت.

التاريخ عن ابن معين. الدَّارمي، عثمان بن سعيد. تحقيق: أحمد نور  
 سيف، د.ط، دمشق: دار المأمون، د.ت.

تدريب الراوي شرح تقريب النواوي. السيوطي، جلال الدين  
 عبد الرحمن السيوطي. تحقيق: طارق عوض الله، ط 1،  
 الرياض: دار العاصمة، 1424 هـ.

تعجيل المنفعة بزوابئ الأئمة الأربع. ابن حجر، أحمد بن علي بن

4 - أن التعبد لله والمبادرة بالأعمال الصالحة من  
 أهم الأسباب المنجية في زمن الفتنة وكثرة المرج.

5 - أن المرج يطلق حقيقة على القتل.

6 - أن ما نشاهده في زمننا هذا من الاختلاف  
 والاقتتال بين المسلمين هو بسبب اختلافهم، وابتعادهم  
 عن الاعتصام بالكتاب والسنة، وفهمهما وفق فهم سلف  
 هذه الأمة.

7 - التحرى والتثبت في نشر الأخبار، وخاصة  
 في وسائل التواصل الاجتماعي التي انتشرت في وقتنا  
 المعاصر.

وأما التوصيات، فلعل من أهمها:

1 - إقامة المؤتمرات والندوات التي تتناول  
 أسباب الفتنة، وكيفية التعامل معها.

2 - القيام بمشاريع بحثية -على مستوى  
 الجامعات والماراكز والكراسيي البحثية- تتناول بيان  
 المنهج الإسلامي في التعامل مع الفتنة وفي زمن المرج،  
 وكذلك الموضوعات التي تدعم الوحدة الإسلامية، وجمع  
 كلمتها، وبعد عن الاختلاف والفرقة فيما بينها.

3 - الاستفادة من وسائل الإعلام والتواصل  
 الاجتماعي في تعزيز القيم الحضارية التي تبين وحدة  
 الصف، وجمع الكلمة، والابتعاد عن أسباب الفتنة  
 والاختلاف.

هذا ما تيسر بيانه في هذا البحث، والله أسأل أن

خالد بن عبدالله العيد: حديث: (العبادة في المخرج كهجرة إلى...)...

- المكتبة السلفية، د.ت.
- حجر العسقلاني. تحقيق: إكرام الله إمداد الحق، ط ١،  
بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤١٦ هـ.
- التوقيف على مهام التعاريف. المناوي، محمد عبد الرؤوف  
المناوي. تحقيق: محمد رضوان، ط ١، بيروت: دار الفكر،  
١٤١٠ هـ.
- النّقّات. البستي، أبو حاتم محمد بن جبّان. مراقبة: محمد خان،  
ط ١، الهند: مجلس دائرة المعارف، ١٣٩٣ هـ.
- الجامع الصحيح. الترمذى، أبو عيسى محمد بن عيسى أبو سورة.  
تحقيق: أحمد شاكر، د.ط، مصر: مكتبة مصطفى البانى  
الحلبي وأولاده، د.ت.
- جامع العلوم والحكم. ابن رجب، زين الدين أبو الفرج عبدالرحمن  
ابن شهاب الدين الدمشقى الحنبلي. تحقيق: طارق عوض  
الله، ط ٤، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٢٣ هـ.
- الجامع لأحكام القرآن. القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد. تحقيق:  
هشام بخاري، ط ٢، الرياض: دار عالم الكتب، ١٤٢٣ هـ.
- الخرج والتعديل. الرازى، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم. ط ١،  
المدن: مجلس دائرة المعارف، ١٣٧١ هـ.
- جزء المخلصيات. المخلص، أبو طاهر محمد بن عبد الرحمن. تحقيق:  
عبدالرحيم الدويري، ماجستير، السعودية: كلية الدعوة  
وأصول الدين، جامعة أم القرى، ١٤٢٩ هـ.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. الأصفهانى، أبو نعيم أحمد بن  
عبد الله. بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٥ هـ.
- ذخيرة الحفاظ المخرج على الحروف والألفاظ. المقدسي، محمد بن  
طاهر المقدسي. تحقيق: عبد الرحمن الفريسوائى، ط ١،  
الرياض: د.ن، ١٤١٦ هـ.
- زاد المهاجر إلى ربه. ابن القيم، أبو عبدالله محمد بن أبي بكر  
ابن القيم الجوزية. د.ط، القاهرة: مطبعة المدى، د.ت.
- السراج الوهاج من كشف مطالب صحيح مسلم بن الحاج.
- تهدىب التهذيب. ابن حجر، شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر  
العسقلاني. تحقيق: محمد عوامة، ط ١، بيروت: دار  
البشائر الإسلامية، ١٤٠٦ هـ.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. ابن عبد البر، أبو عمر  
يوسف بن عبدالله بن محمد. تحقيق: سعيد أحمد أعراب،  
د.ط. المغرب: مطبعة فضالة، ١٤١١ هـ.
- تهدىب التهذيب. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني. اعتناء:  
إبراهيم وعادل، د.ط، بيروت: مؤسسة الرسالة،  
١٤١٦ هـ.
- تهدىب الكمال في أسماء الرجال. المزي، جمال الدين أبو الحجاج  
يوسف المزي. تحقيق: بشار عواد، ط ١، بيروت: مؤسسة  
الرسالة، ١٤٢٢ هـ.
- تهدىب اللغة. الأزهرى، أبو منصور محمد بن أحمد. تحقيق: محمد  
عوض، ط ١، بيروت: دار إحياء التراث العربى،  
١٤٢١ هـ.
- توضيح الأفكار لمعانى تنقیح الأفكار. الصناعي، محمد بن إسماعيل  
الصناعي. تحقيق: محمد محيى الدين، د.ط، المدينة المنورة:

- القنوجي، صديق حسن خان. تحقيق: عبدالله الانصارى، د.ط، قطر: الشؤون الدينية بقطر، د.ت.

سنن أبي داود. السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث. تحقيق: عادل مرشد، وسلمى عامر، ط 1، عمان: دار الأعلام، 1423 هـ.

ال السنن الواردة في الفتن وغوايئها وأشراف الساعة. الدانى، أبو عمر عثمان بن سعيد. تحقيق: ضياء الله المباركفوري، ط 1، الرياض: دار العاصمة، 1416 هـ.

سؤالات البرذاعي. الرازي أبو زرعة. تحقيق: الدكتور سعدي الماشمي، ط 2، القاهرة: دار الوفاء، 1409 هـ.

سير أعلام النبلاء. الذهبي، محمد بن أحمد. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وجامعة، ط 2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1402 هـ.

شرح السنة. البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط 1، بيروت: المكتب الإسلامي، 1403 هـ.

شرح النووي على صحيح مسلم. النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف. إشراف: حسن عباس قطب، ط 1، الرياض: دار عالم الكتب، 1424 هـ.

شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين. ابن عثيمين، محمد ابن صالح، د.ط، الرياض: دار الوطن، 1426 هـ.

شرح صحيح البخاري. ابن بطال، أبو الحسن علي بن الخلف. تحقيق: ياسر بن إبراهيم، ط 3، الرياض: مكتبة الرشيد، 1423 هـ.

شرح مشكل الآثار. الطحاوى، أبو جعفر أحد بن محمد. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط 1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1415 هـ.

الشريعة. الاجرى، أبو بكر محمد بن الحسين. تحقيق: عبدالله الفائق في غريب الحديث والأثر. الزمخشري، جار الله محمود بن العايد، ط 1، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، 1405 هـ.

الدمشقى، ط 2، الرياض: دار الوطن، 1420 هـ.

صحيح ابن حبان. البستي، محمد بن حبان بن أحمد التميمي. ترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط 2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1414 هـ.

صحيح البخارى. البخارى، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. ط 2، الرياض: مكتبة دار السلام، 1419 هـ.

الضعفاء والمتروكين. ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي. تحقيق: عبدالله القاضى، ط 1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1406 هـ.

الضعفاء والمتروكين. الدارقطنى، أبو الحسن علي بن عمر. تحقيق: موقف عبدالقادر، ط 1، الرياض: دار المعرفة، 1404 هـ.

الطبقات الكبرى. سعد، محمد. د.ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.

العبودية. ابن تيمية، شيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم. تحقيق: محمد زهير شاويش، ط 7، بيروت: المكتب الإسلامي، 1426 هـ.

عون المعبد شرح سنن أبي داود. العظيم آبادى، أبو الطيب محمد شمس الحق. تحقيق: عبد الرحمن عثمان، ط 2، المدينة المنورة: المكتبة السلفية، 1388 هـ.

غريب الحديث. ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي. تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي، د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية، 1425 هـ.

غريب الحديث. أبو عبيد، القاسم بن سلام المروي. ط 2، بيروت: دار الكتب العلمية، 1424 هـ.

غريب الحديث. الحرمي، إبراهيم بن إسحاق، تحقيق: سليمان العايد، ط 1، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، 1405 هـ.

خالد بن عبدالله العيد: حديث: (العبادة في المخرج كهجرة إلَيْ)...

- الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية. ابن القيم، أبو عبدالله محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزية. إشراف: بكر أبو زيد، ط 1، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد، 1428 هـ.
- ال الكامل في أسماء الرجال. ابن عدي، أبو أحمد عبد الله. تحقيق: عادل علي، ط 1، بيروت: دار الكتب العلمية، بيروت، 1418 هـ.
- كشف المشكّل من حديث الصحّيين. ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي. تحقيق: علي حسين البواب، ط 1، الرياض: دار الوطن، 1418 هـ.
- الكشف والبيان = تفسير الشعلبي.
- باب التأويل في معاني التنزيل. الخازن، علاء الدين علي بن محمد الخازن. تصحيح: محمد على شاهين، ط 1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1415 هـ.
- لسان العرب. ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم. د.ط، بيروت: دار صادر، د.ت.
- لائاق المعارف فيها مواسم العام من الوظائف. ابن رجب، أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد. تحقيق: ياسين السواس، ط 5، دمشق: دار ابن كثير، 1420 هـ.
- المتفق والمفترق. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي. تحقيق: محمد الحامدي، ط 1، دمشق: دار القاضي، 1417 هـ.
- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي. الرامهرمزى، القاضى الحسن بن عبد الرحمن. قدم له وعلق عليه: محمود عجاج الخطيب، ط 1، بيروت: دار الفكر، 1391 هـ.
- المحكم والمحيط الأعظم. ابن سیده، أبو الحسن علي بن إسماعيل ابن سیده المرسي، تحقيق: عبدالحميد هنداوي، ط 1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1421 هـ.
- مختر الصحاح. الرازي، محمد بن أبي بكر الرازي. إشراف: محمود عمر. تحقيق: علي البحاوى، د.ط، بيروت: دار الفكر، 1414 هـ.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلانى. ترقيم: محمد فؤاد عبدالباقي، د.ط، د.م: المكتبة السلفية، د.ت.
- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث. السخاوى، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن. تحقيق: د. عبدالكريم الخضير، ود. محمد الفهيد، ط 1، الرياض: درا المنهاج، 1426 هـ.
- الفتن. المروزى، نعيم بن حماد المروزى. تحقيق: سمير الزهيرى، ط 1، القاهرة: مكتبة التوحيد، 1412 هـ.
- الفتنة وأثارها المدمرة، موقف المسلم منها، وطرق التثبت فيها. أحمد، أحمد بن إبراهيم. ط 1، دمنهور: دار لينا، 1425 هـ.
- فقه الفتن: دراسة في ضوء نصوص الوحي والمعطيات التاريخية لسلف الأمة. الأدريسي، عبدالواحد. ط 1، الرياض: دار المنهاج، 1428 هـ.
- فوائد الخلدي. الخلدي، أبو محمد جعفر بن محمد. تحقيق: نبيل سعد جزار، ط 1، بيروت: دار البشائر، 1431 هـ.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير. المناوى، عبدالرؤوف. ط 2، بيروت: دار الكتب العلمية، 1391 هـ.
- القاموس المحيط. الفيروزآبادى، مجد الدين محمد بن يعقوب. إشراف: محمد العرقوسى، ط 8، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1426 هـ.
- الكافش فى معرفة من له رواية فى الكتب الستة. الذهبي، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد. تحقيق: محمد عوامة، وأحمد الخطيب، د.ط، جدة: دار القبلة، ومؤسسة علوم القرآن، د.ت.

- تحقيق: د. عبدالله التركي، د. عبدالفتاح الحلو، ط 1، خاطر، د.ط، بيروت: مكتبة لبنان، 1415 هـ.
- المفردات في غريب القرآن. الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين ابن محمد. تحقيق: محمد سيد كيلاني، ط 1، مصر: مكتبة ومطبعة مصطفى البانى، د.ت.
- المفهوم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم. القرطبي، تحقيق: محبي الدين مستو، ويوسف بدوي، ط 1، دمشق: دار ابن كثير، ودار الكلم الطيب، 1417 هـ.
- مقاييس اللغة. ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا.
- تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، د.ط. بيروت: دار الجليل، د.ت.
- المنتخب من مسنن عبد بن حميد. أبو محمد عبد بن حميد، تحقيق: مصطفى العدوى، ط 2، الرياض: دار بلنسية، 1423 هـ.
- موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلمه. السيد أبو المعاطي النوري، وأحمد عيد، ومحمود خليل، ط 1، بيروت: عالم الكتب، 1417 هـ.
- موقف المسلم من الفتن في ضوء الكتاب والسنة. الحازمي، حسين ابن محسن. ط 1، الرياض: أصوات السلف، 1420 هـ.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال. الذهبي، محمد بن أحمد. تحقيق: علي البحاوي، د.ط، بيروت: دار المعرفة، د.ت.
- النهاية في غريب الحديث والأثر. ابن الأثير، أبو السعادات المبارك ابن محمد الجزري. تحقيق: طاهر الزاوي، ومحمد الطناحي، د.ط، بيروت: المكتبة العلمية، د.ت.
- \*\*\*
- المسند أبي داود الطيالسي. سليمان بن داود. تحقيق: محمد التركي، الجゼء: دار هجر، 1420 هـ.
- مسند الروياني. أبو بكر محمد بن هارون، ضبطه: أيمن علي، ط 1، القاهرة: دار قرطبة، 1416 هـ.
- المسند. ابن حنبل، الإمام أحمد بن محمد بن حنبل. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرين، ط 1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1416 هـ.
- مشكل الآثار. الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط 1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1415 هـ.
- المعجم الأوسط. الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد. تحقيق: طارق عوض الله، ط 1، القاهرة: دار الحرمين، 1415 هـ.
- معجم الصحابة. ابن قانع، أبو الحسين، عبدالباقي بن قانع، تحقيق: صلاح المصراوي، ط 1، المدينة النبوية: مكتبة الغرباء الأثرية، 1418 هـ.
- المعجم الصغير. الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد. تحقيق: محمد شكور، ط 1، بيروت: المكتب الإسلامي، 1405 هـ.
- المعجم الكبير. الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد. تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، د.ط، د.م: دار إحياء التراث العربي، د.ت.
- معرفة الرجال عن ابن معين: روایة أحمد بن محمد بن حمز. تحقيق: محمد القصار، مجمع اللغة العربية، دمشق، ط 1، 1405 هـ.
- المغني. ابن قدامة، موقف الدين أبو محمد عبدالله بن أحمد المقدسي.

